مظاهر الرحمة
في حفظ الضرورات الخمس
من خلال سورة البقرة

إعداد:
د. عبدالله بن سالم بن يسلم بافرج
أستاذ التفسير وعلومه المشارك
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات الإسلامية

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستهديه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٨﴾ [الحشر]، أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة[1].

وإنّ من المواضيع التي ينبغي دراستها وإمعان النظر فيها لتجليتها وإيضاحها لعموم الناس بيان رحمة الله ﷻ، الذي خلق الخلق برحمته، وأرسل إليهم الرسل برحمته، وأمرهم ونهاهم وشرع لهم الشرائع برحمته،

(١) هذه خطبة الحاجة التي رواها جابر بن عبدالله ﷺ وابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ، أخرجها مسلم في صحيحه، في كتاب: الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة ١١/١، ح: (٢٠٤٢)، (٢٠٤٥).

وأسبغ عليهم نعمه الظاهرة والباطنة برحمته، ودبر لهم أنواع التدبير وصرفهم بأنواع التصريف برحمته، وملأ الدنيا والآخرة من رحمته، فلا طابت الأمور، ولا تيسرت الأشياء، ولا حصلت المقاصد وأنواع المطالب إلا برحمته، ورحمته فوق ذلك، وأجل وأعلى[1]، ومظاهر رحمة الله ﷻ كثيرة لا تعد ولا تحصى؛ فحاولت الكتابة في بيان مظاهر رحمة الله ﷻ في حفظ الضرورات الخمس، والمقصود بها: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، وسميت بذلك؛ لأن الإنسان مضطر إليها، ومحتاج إليها في غاية درجات الاحتياج، وجاءت شريعة الإسلام بأحكام وافية لحفظ هذه الضروريات الخمس، سواء من حيث الوجود؛ إذ شرعت لها ما يحقق وجودها في المجتمع، أو من حيث البقاء والاستمرار بإنمائها وحمايتها من أسباب الفساد والزوال، وبحفظها يعيش المسلم في هذه الدنيا آمنا مطمئنًا يعمل لدنياه وآخرته، ويعيش المجتمع المسلم أمة واحدة متماسكة، وبفقدها لم تجرِ حياة الناس في الدنيا على استقامة، وإنما تتعطل معايشهم، ويعتريها الفساد، وكذلك حياتهم الأخروية يعتريها الفساد من جهة فوات النعيم المقيم في الجنة؛ فحاولتُ جاهدًا للكتابة في هذا الموضوع من خلال سورة البقرة؛ لاشتمالها على هذه الضرورات واخترت عنوان البحث: (**مظاهر الرحمة في حفظ الضرورات الخمس من خلال سورة البقرة**)، وسأقتصر على عرض بعض آيات من السورة المباركة.

أسباب اختيار الموضوع:

أسباب اختيار الموضوع ترجع لأمور:

١. الحاجة لتأصيل خلق الرحمة من خلال القرآن الكريم، وقد اخترت بيان مظاهر الرحمة في حفظ الضرورات الخمس من خلال سورة البقرة.

(١) ينظر: تفسير أسماء الله الحسنى للسعدي ص: ٥١.

٢. أهمية استشعار عظمة رحمة الله ﷻ بعباده، وتناولها لجميع جوانب الحياة اليومية، للفرد والجماعة.

٣. الدفاع عن الإسلام؛ إذ كثر في الآونة الأخيرة جرائم الاعتداء عليه، وعلى ثوابته بشكل لم يعرف له مثيل من قبل ووصفه بما لا يليق من أنه عدواني وهمجي.

٤. المشاركة في المؤتمر الدولي عن الرحمة في الإسلام المقام بجامعة الملك سعود بالرياض المملكة العربية السعودية.

هدف البحث:

بيان كيفية تناول القرآن الكريم لمظاهر رحمة الله ﷻ؛ وذلك من خلال سورة البقرة، وربط الموضوع بالواقع من خلال حفظ الضرورات الخمس.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة سابقة في هذا الموضوع بهذا العنوان، والذي وقفت عليه من الدراسات السابقة كان بموضوعات مختلفة، وجزئيات متفرقة.

والجديد في بحثي هذا أنه دراسة تطبيقية على سورة من سور القرآن الكريم، وهي دراسة تساعد الطالب وتفيده وتنمي لديه القدرة على كيفية تناول مثل هذا الموضوع، واستخراج اللطائف والفوائد منه، وربطه بالواقع المعاصر.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

يعتبر إبراز مظاهر الرحمة من خلال القرآن الكريم في الوقت

الحاضر الذي كثر فيه الطعن في الإسلام من أهم الأمور التي ينبغي على أهل العلم أن يعتنوا بها؛ لما فيها من بيان عظمة الإسلام وعظمة مبادئه، وهذا البحث يجلي جانبًا من جوانب الرحمة، ألا وهو جانب حفظ الضرورات الخمس التي بها يسعد الإنسان والمجتمع بحفظها.

وتتلخص مشكلة البحث فيما يلي:

١. تجاذب النص الواحد في الاستدلال على نوع الضرورة.

٢. الحيرة في الاستدلال على نوع الضرورة نظرًا للتردد بين العلماء رحمهم الله في ضبط الضرورة وماهيتها.

٣. قلة النصوص عند من اعتنى بأمر الضرورات وما شاكلها خصوصًا ما يتعلق بسورة البقرة.

٤. لم يسبقني أحد فيما علمت في استخراج مثل ذلك في سورة البقرة.

لذلك سيكون هذا البحث إن شاء الله في إبراز مظاهر الرحمة في حفظ الضرورات الخمس من خلال سورة البقرة.

ومن استعراض المشكلة فيما سبق يمكن صياغة تساؤلات الدراسة في أربعة أسئلة رئيسة هي:

١. ما معنى الرحمة؟

٢. هل اشتملت سورة البقرة عليها؟

٣. ما هي مظاهر الرحمة في حفظ الضرورات الخمس؛ وهي الدين والنفس والعقل والنسل والمال من خلال سورة البقرة؟

٤. هل أبرز المفسرون رحمهم الله ﷻ مظاهر الرحمة في حفظ الضرورات الخمس في سورة البقرة؟

خطة البحث:

تكونَّ البحث من مقدمة وتمهيد وخمسة مطالب وخاتمة وفهارس وفق الترتيب الآتي:

المقدمة: فيها أسباب اختيار الموضوع، وهدفه، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

التمهيد: بيان معنى الرحمة واشتمال سورة البقرة عليها.

المطلب الأول: مظاهر الرحمة في حفظ الدين من خلال سورة البقرة.

المطلب الثاني: مظاهر الرحمة في حفظ النفس من خلال سورة البقرة.

المطلب الثالث: مظاهر الرحمة في حفظ العقل من خلال سورة البقرة.

المطلب الرابع: مظاهر الرحمة في حفظ النسل من خلال سورة البقرة.

المطلب الخامس: مظاهر الرحمة في حفظ المال من خلال سورة البقرة.

الخاتمة: أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس: وتشمل فهرس المصادر والمراجع وفهرس الموضوعات.

منهج البحث:

١. اعتمدت في البحث على طريقة المنهج الوصفي الذي يجمع بين الاستقراء والتحليل لآيات السورة الكريمة لتتبع مظاهر الرحمة.

٢. رتبت الضرورات حسب ترتيب الغزالي في المستصفى[١].

٣. حاولت جاهدًا أن أنوع بين الآيات، وإن كان في بعضها دلالة على أكثر من ضرورة فإني أكتفي بذكر ضرورة واحدة فقط من خلال تلك الآية المستشهد بها.

(١) ينظر: المستصفى للغزالي ٤١٧/١.

٤. وثقت النصوص التي أنقلها، توثيقًا علميًا دقيقًا من مصادرها الأصلية، ما أمكنني ذلك.

٥. عزوت الآيات القرآنية إلى سورها.

٦. خرجت الأحاديث التي ورد ذكرها، وذكرت أقوال أهل العلم في بيان درجتها.

٧. عند الإحالة إلى صفحة النص المنقول فإن الإحالة تكون للصفحة التي فيها بدايته.

٨. المعول عليه في معرفة طبعات المصادر والمراجع هو الفهرس الخاص بذلك في آخر البحث، وقد التزمت طبعة واحدة لكل كتاب.

٩. ضبطت بالشكل ما يحتاج إلى ضبط، مما قد يُشكل قراءته، ويلتبس نطقه.

١٠. ذيلت البحث بفهارس للمصادر والمراجع، والموضوعات.

وفي الختام أسأل الله تبارك وتعالى أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن يكون موافقًا للصواب، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

التمهيد
بيان معنى الرحمة
واشتمال سورة البقرة عليها

أثبت الله ﷻ لنفسه صفة الرحمة، وهي حقيقية دلّ عليها السمع، والعقل؛ أما السمع: فهو ما جاء في الكتاب والسنّة من إثبات الرحمة لله، وهو كثير جدًا، وأما العقل: فكل ما حصل من نعمة، أو اندفع من نقمة فهو من آثار رحمة الله[1].

والرحمن والرحيم اسمان من أسماء الله ﷻ يدلان على الذات، وعلى صفة الرحمة، وعلى الأثر؛ أي: الحكم الذي تقتضيه هذه الصفة[2]، ذهب الجمهور إلى أن الرحمن اسم مشتق من الرحمة مبني على المبالغة؛ إذ بناء فعلان يدل على المبالغة، ومعناه: ذو الرحمة التي لا نظير له فيها؛ ولذلك لا يُثنى ولا يجمع، كما يُثنى الرحيم ويجمع، قال الخطابي رحمه الله: "فالرحمن ذو الرحمة الشاملة التي وسعت الخلق في أرزاقهم، وأسباب معايشهم، ومصالحهم، وعمت المؤمن والكافر، والصالح والطالح، وأما الرحيم فخاص للمؤمنين كقوله: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب:٤٣]، والرحيم وزنه فعيل بمعنى فاعل، أي: راحم، وبناء فعيل أيضًا للمبالغة

(١) ينظر: تفسير ابن عثيمين ٢/٢.
(٢) ينظر: تفسير ابن عثيمين ٢/٢.

كعالم وعليم، وقادر وقدير"[1]، ورحمن أشد مبالغة من رحيم، وفي تفسير بعض السلف ما يدل على ذلك[2]؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الرحمن وهو: الرقيق، الرحيم وهو: العاطف على خلقه بالرزق، وهما اسمان رقيقان، أحدهما أرق من الآخر[3].

وهما صفتان من صفات الله تعالى يثنى عليه بهما، ويعظم بهما؛ ففي الحديث عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ؛ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ [الفاتحة]، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣﴾ [الفاتحة]، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي»... الحديث.[4]

وورد اسم الرحمن في القرآن الكريم سبعًا وخمسين مرة، وورد اسم الرحيم خمسًا وتسعين مرة.[5]

وجاء وصف القرآن الكريم بأنه رحمة في أحدى عشرة آية في تسع سور، وهي: الأنعام والأعراف ويونس ويوسف والنحل والإسراء والنمل ولقمان والجاثية، وتلك الآيات هي: قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ [الأنعام:١٥٧]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ فَصَّلْنَٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ۝٥٢﴾ [الأعراف]، وقوله: ﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف:٢٠٣]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۝٥٧﴾ [يونس]،

(١) أورده عنه البيهقي، ينظر: الأسماء والصفات للبيهقي ١/١٣٥.
(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ١/١٢٤.
(٣) رواه الطبري في تفسيره ١/١٢٨، والبغوي في تفسيره ١/٥١، والبيهقي في الأسماء والصفات ١/١٣٩.
(٤) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: وُجُوب قِرَاءَة الْفَاتِحَة فِي كُلِّ رَكْعَة، وَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يُحْسِن الْفَاتِحَةَ وَلاَ أَمْكَنَهُ تَعَلُّمُهَا قَرَأَ مَا تَيَسَّرَ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا، ٢/٩، ح: (٩٠٤).
(٥) ينظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم مادة (ر ح م).

وقوله: ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف:١١١]، وقوله: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [النحل:٦٤]، وقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل:٨٩]، وقوله: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [الإسراء]، وقوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [النمل]، وقوله: ﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [لقمان]، وقوله: ﴿هَٰذَا بَصَٰٓئِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الجاثية].

ويلاحظ في الآيات السابقة ما يلي:

١. كل السور الوارد فيها وصف القرآن الكريم بأنه رحمة مكية.

٢. أن الهدى مقترن بالرحمة في عشر آيات؛ وذلك والله أعلم؛ لأن الهدى والرحمة جنسان عامان يشملان أنواع البصائر فالهدى يقارن البصائر، والرحمة غاية للبصائر، ولأن الهدى والرحمة معنيان كليان يصلحان للعدد الكثير؛ ولأن الهدى ما يرجع من التبيان إلى تقويم العقائد والأفهام، والإنقاذ من الضلال، وطريق نفع لمن اتبع إرشاده فاتباعه كالاهتداء للطريق الموصلة إلى المقصود، والمراد بالرحمة: ما يشمل رحمة الدنيا وهي: استقامة أحوال الجماعة وانتظام المدنية، ورحمة الآخرة وهي: الفوز بالنعيم الدائم.[1]

٣. أن الهدى والرحمة خاصة بالمسلمين والمؤمنين والمحسنين والموقنين؛ وذلك لأنهم انتفعوا به فصار هدى لهم يهتدون به إلى أمر دينهم ودنياهم، ورحمة ينالون به كل خير في الدنيا والآخرة، فالهدى ما نالوه به من علم نافع وعمل صالح، والرحمة ما ترتب على ذلك من

(١) ينظر: تفسير ابن عاشور ٨/٤٠٩، ١٣/٢٠٤.

ثواب الدنيا والآخرة، كصلاح القلب وبره وطمأنينته، وتمام العقل الذي لا يتم إلا بتربيته على معانيه التي هي أجل المعاني وأعلاها، والأعمال الكريمة والأخلاق الفاضلة، والرزق الواسع، والنصر على الأعداء بالقول والفعل، ونيل رضا الله ﷻ وكرامته العظيمة التي لا يعلم ما فيها من النعيم المقيم إلا الرب الرحيم.[1]

وبين الله تبارك وتعالى أن اتباع القرآن الكريم من أسباب نيل رحمة ﷻ؛ فقال تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾﴾ [الأنعام].

وشملت سورة البقرة أمهات الأحكام ومعظم أصول الدين وفروعه، والإرشاد إلى كثير من مصالح العباد، ونظام المعاش، ونجاة المعاد[2]، قال العيني رحمه الله: (هي أول سورة نزلت بالمدينة في قول، وقيل لها: فسطاط القرآن، فيها خمسة عشر مثلًا، وخمسمائة حكمة، وفيها ثلاثمائة وستون رحمة)[3]، وذكر اسم الرحمن فيها مرتين، واسم الرحيم ثلاث عشرة مرة، وجاء الاسم رحمه مرتين، وبنسبة الرحمة لله ﷻ ثلاث مرات، وبدعاء المؤمنين لتحصيلها مرة واحدة؛ لذا سأذكر بإذن الله ﷻ مظاهر رحمة الله ﷻ في حفظ الضرورات الخمس من خلال سورة البقرة.

(١) ينظر: تفسير السعدي ص: ٤٤٦، وتفسير الطبري ٦٣/١٥، وتفسير البحر المحيط ٤٠٩/٨، وتفسير ابن عاشور ٣٦٨/٢٥.
(٢) ينظر: فيض القدير للمناوي ١٩٦/٤.
(٣) ينظر: عمدة القارئ ٣٨٨/٢٦، والبرهان ١٩٤/١، والإتقان ٣٩/١.

المطلب الأول
مظاهر الرحمة في حفظ الدين
من خلال سورة البقرة

قدر الإسلام ما للدين من أهمية في حياة الإنسان؛ حيث يلبي النزعة الإنسانية إلى عبادة الله، ولما يمد به الإنسان من وجدان وضمير، ولما يقوي في نفسه من عناصر الخير والفضيلة، وما يضفي على حياته من سعادة وطمأنينة.

١. فمن مظاهر الرحمة في حفظ الدين:

أن أهل الحق والحكمة حريصون على صلاح أنفسهم وصلاح أمتهم، حريصون على دوام الحق في الناس متبعًا مشهورًا؛ فكان من سننهم التوصية لمن يظنونهم خلفًا عنهم في الناس؛ بأن لا يحيدوا عن طريق الحق، ولا يفرطوا فيما حصل لهم منه؛ فإن حصوله بمجاهدة نفوس ومرور أزمان؛ فكان ذلك أمرا نفيسا يجدر أن يحتفظ به، وقد كانت هذه الوصية من الرسل عليهم السلام لمن بعدهم، فنفذها إبراهيم ويعقوب عليهما السلام كما قال تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٣٢﴾ [البقرة]، فالله ﷻ اختار الدين وتخيره لعباده رحمة بهم، وإحسانًا إليهم، فينبغي أن يقوموا به، ويتصفوا بشرائعه، وينصبغوا بأخلاقه، حتى يستمروا على ذلك؛ فلا

يفارقوا هذا الدين وهو الإسلام أيام حياتهم؛ وذلك أن أحدًا لا يدري متى تأتيه منيته من ليل أو نهار؛ فينبغي الإحسان في حال الحياة ولزوم الدين ليرزقهم الله الوفاة عليه؛ فإن المرء يموت غالبًا على ما كان عليه، ويبعث على ما مات عليه، وقد أجرى الله الكريم عادته بأن من قصد الخير وُفّق له ويسر عليه، ومن نوى صالحًا ثبت عليه، وهذا على الحقيقة نهي عن تعاطي الأشياء التي تكون سببًا للموافاة على غير الإسلام[1]، وهذا من مظاهر الرحمة في حفظ الدين.

٢. ومن مظاهر الرحمة في حفظ الدين:

تفضيل الله ﷻ لهذه الأمة على سائر الأمم، وجعلها أمة وسطًا عدولًا خيارًا في كل أمور الدين قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة:١٤٣]؛ فخصَّها الله ﷻ بأكمل الشرائع وأقوم المناهج وأوضح المذاهب، فهم أهل دين وسط بين الغلو والتقصير؛ لأنهما مذمومان في الدين؛ فلا هم أهل تقصير فيه، تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا على ربهم وكفروا به، ولا هم أهل غلو فيه، غلو النصارى الذين غلوا بالترهب، وقولهم في عيسى عليه السلام ما قالوا فيه؛ ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه؛ فوصفهم الله بذلك، وهم وسط في الشريعة؛ فلا تشديدات اليهود وآصارهم، ولا تهاون النصارى، ففي باب الطهارة والمطاعم لا كاليهود الذين لا تصح لهم صلاة إلا في بِيَعِهم وكنائسهم، ولا يطهرهم الماء من النجاسات، وقد حرمت عليهم الطيبات؛ عقوبة لهم، ولا كالنصارى الذين لا ينجسون شيئًا، ولا يحرمون شيئًا، بل أباحوا ما دب ودرج، بل طهارتهم أكمل طهارة وأتمها، وأباح الله لهم الطيبات من المطاعم والمشارب والملابس

(١) ينظر: تفسير الطبري ٢/٥٨٥، وتفسير البحر المحيط ١/٦٣٨، وتفسير ابن كثير ١/٤٤٦، وتفسير السعدي ص: ٦٦، وتفسير أضواء البيان ٩/٩٣، وتفسير ابن عاشور ١/٧٠٧.

والمناكح، وحرم عليهم الخبائث من ذلك؛ فلهذه الأمة من الدين أكمله، ومن الأخلاق أجلها، ومن الأعمال أفضلها، ووهبهم الله من العلم والحلم والعدل والإحسان، ما لم يهبه لأمة سواهم، فلذلك كانوا ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾.[1]

٣. ومن مظاهر الرحمة في حفظ الدين:

أنه لا إكراه لأحد على الدخول في الإسلام؛ فكفل حرية العقيدة والتدين وحماها، وسمح بتعايش مختلف الأديان داخل دياره وفي رحاب دولته، ويترك الحرية لأهل الأديان في عقائدهم وممارستهم التعبدية وتصرفاتهم المدنية، فالحق بيّن واضح، ودلائله وبراهينه جلية، وتبينت أعلامه للعقول، وظهرت طرقه، وتبين أمره، وهو دين العقل والعلم، ودين الفطرة والحكمة، ودين الصلاح والإصلاح، ودين الحق والرشد؛ فلكماله وقبول الفطرة له، لا يحتاج إلى الإكراه عليه؛ فالموفق إذا نظر أدنى نظر إليه آثره واختاره، والإكراه إنما يقع على ما تنفر منه القلوب، ويتنافى مع الحقيقة والحق، أو لما تخفى براهينه وآياته، فمن هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره؛ فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرهًا مقسورًا؛ لأنه كان سيئ القصد فاسد الإرادة، خبيث النفس يرى الحق فيختار عليه الباطل، ويبصر الحسن فيميل إلى القبيح، فهذا ليس لله حاجة في إكراهه على الدين؛ لعدم النتيجة والفائدة فيه، والمُكْرَه ليس إيمانه صحيحًا[2]، قال الله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٥٦﴾ [البقرة].

فقوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾هذه الجملة نفي يحتمل وجهين:

(١) ينظر: تفسير الطبري ٦٢٦/٢، وتفسير البغوي١٥٨/١، وتفسير ابن كثير ٤٥٤/١، وتفسير السعدي ص: ٧٠.

(٢) ينظر: تفسير السعدي ص: ١١٠

الأول: بمعنى النهي؛ والمعنى: لا تكرهوا أحدًا على الدين.

الثاني: بمعنى النفي؛ والمعنى: أنه لن يدخل أحد دين الإسلام مكرَهًا؛ بل عن اختيار؛ وبينت السنة كيف نعامل الكفار؛ وذلك بأن ندعوهم إلى الإسلام؛ فإن أبوا فإلى بذل الجزية؛ فإن أبوا قاتلناهم[1].

فالإكراه في الحقيقة إلزام الغير فعلًا لا يرى فيه خيرا يحمله عليه، ولكن ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾، فتميز الإيمان من الكفر بالآيات الواضحة، ودلت الدلائل على أن الإيمان رشد يوصل إلى السعادة الأبدية، والكفر غي يؤدي إلى الشقاوة السرمدية، والعاقل متى تبين له ذلك بادرت نفسه إلى الإيمان طلبًا للفوز بالسعادة والنجاة ولم يحتج إلى الإكراه والإلجاء[2].

٤. ومن مظاهر الرحمة في حفظ الدين:

أن الله ﷻ بين طبيعة عداوة المشركين للمؤمنين، وبين غاية مرادهم من قتالهم للمؤمنين؛ بأن يترك المؤمنون دينهم، ومن مظاهر الرحمة تحذير الله تبارك وتعالى من ترك الدين والارتداد عنه؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْۚ وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة:٢١٧].

فقوله تعالى: ﴿وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ﴾الردة: الرجوع عن الإسلام إلى الكفر، أي: من يرجع منكم عن دينه، والتقييد في قوله: ﴿فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ﴾ يفيد أن عمل من ارتد إنما يبطل إذا مات على الكفر، والمعنى: من يرجع عن دينه دين الإسلام فيمت قبل أن يتوب من كفره فهو الذي حبط عمله[3]، وقوله:

(١) ينظر: تفسير ابن عثيمين ٢٠٦/٥، ٢٠٩.
(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ٦٨٢/١، وتفسير البيضاوي ٥٥٧/١، وتفسير السعدي ص: ١١٠، ص: ٩٥٤.
(٣) ينظر: تفسير الشوكاني ٢٩١/١.

﴿حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ الحبوط: بطلان العمل وفساده، ومنه الحبط، وهو: فساد يلحق المواشي في بطونها من كثرة أكلها للكلأ، فتنتفخ أجوافها، وربما تموت من ذلك[1]، والمعنى: بطلت أعمالهم وذهبت، وبطلانها: ذهاب ثوابها، وبطلان الأجر عليها والجزاء في دار الآخرة، وقوله: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ يعني: الذين ارتدوا عن دينهم فماتوا على كفرهم، هم أهل النار المخلدون فيها، وإنما جعلهم أهلها؛ لأنهم لا يخرجون منها، فهم سكانها المقيمون فيها، وقوله: ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ أي: لابثون لبثًا من غير أمد ولا نهاية[2].

٥. ومن مظاهر الرحمة في الآية:

تحذير الله ﷻ للمؤمنين من الاغترار بالكفار، والدخول فيما يريدونه من ردّهم عن دينهم الذي هو الغاية لما يريدونه من المقاتلة للمؤمنين.

٦. ومن مظاهر الرحمة في الآية:

بيان أنه لا يبقى للمرتد حكم المسلمين في الدنيا، فلا يأخذ شيئًا مما يستحقه المسلمون، ولا يظفر بحظ من حظوظ الإسلام، ولا ينال شيئًا من ثواب الآخرة الذي يوجبه الإسلام، ويستحقه أهله؛ وفي هذا حث للمسلمين ليثبتوا على دين الإسلام[3]، وهذا من مظاهر الرحمة في حفظ الدين.

٧. ومن مظاهر الرحمة في الآية الكريمة:

بيان أن القلب الذي يذوق الإسلام ويعرفه، لا يمكن أن يرتد عنه ارتدادًا حقيقيًا أبدًا، إلا إذا فسد فسادًا لا صلاح له، وهذا أمر غير التقية من الأذى البالغ الذي يتجاوز الطاقة؛ فالله رحيم رخص للمسلم -حين يتجاوز

(١) ينظر تفسير القرطبي ٣/٤٦.
(٢) ينظر: تفسير الطبري ٣/٦٦٦.
(٣) ينظر: تفسير الشوكاني ١/٢٩١.

العذاب طاقته- أن يقي نفسه بالتظاهر، مع بقاء قلبه ثابتًا على الإسلام مطمئنًا بالإيمان، ولكنه لم يرخص له في الكفر الحقيقي، وفي الارتداد الحقيقي، بحيث يموت وهو كافر.. والعياذ باللّه[1].

٨. ومن مظاهر الرحمة:

ما تجلى في حكمة تشريع قتل المرتد مع أن الكافر بالأصالة لا يقتل؛ لأن الارتداد خروج فرد أو جماعة من الجماعة الإسلامية، فهو بخروجه من الإسلام بعد الدخول فيه ينادي على أنه لما خالط هذا الدين وجده غير صالح، ووجد ما كان عليه قبل ذلك أصلح؛ فهذا تعريض بالدين واستخفاف به، وفيه أيضًا تمهيد طريق لمن يريد أن ينسل من هذا الدين؛ وذلك يفضي إلى انحلال الجماعة المسلمة؛ فلو لم يجعل لذلك زاجرًا ما انزجر الناس، ولا يوجد شيء زاجر مثل توقع الموت؛ فلذلك جعل الموت هو العقوبة للمرتد حتى لا يدخل أحد في الدين إلا على بصيرة، وحتى لا يخرج منه أحد بعد الدخول فيه، وليس هذا من الإكراه في الدين المنفي بقوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦][2]، قال ابن قدامة: "وأجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتد، وروي ذلك عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، ومعاذ، وأبي موسى، وابن عباس، وخالد، وغيرهم، ولم ينكر ذلك، فكان إجماعًا".[3]

(١) ينظر: تفسير في ظلال القرآن ٢٢٨/١.
(٢) ينظر: تفسير ابن عاشور ٣١٩/٢، وينظر: الأم للشافعي ١٥٦/٦.
(٣) ينظر: المغني لابن قدامة ٤٤٤/١٩.

المطلب الثاني
مظاهر الرحمة في حفظ النفس من خلال سورة البقرة

النفس في الإسلام ملك لله تعالى؛ شرع تبارك وتعالى لبقاء نوعها على الوجه الأكمل الزواج والتناسل؛ ليعمر العالم وتشكل بذرة الحياة الإنسانية في الجيل الخالف، وأوجب ﷻ الابتعاد مما يضرها ويتلفها من طعام وشراب وغير ذلك، وأوجب ﷻ دفع الضرر عنها؛ ففرض القصاص والدية، وحرم كل ما يلقي بها إلى التهلكة.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ﴾ [البقرة:٨٤]؛ فهذه الآية وإن كان المراد بها بنو إسرائيل إلا أنه دخل فيها بالمعنى من بعدهم[(١)]، والمعنى: لا تفعلوا ذلك بأنفسكم لشدّة تصيبكم وحنق يلحقكم؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ؛ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ سَمًّا؛ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ؛ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»[(٢)]، ويجوز أن يكون معنى قوله: ﴿لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ﴾ أي: لا

(١) ينظر: تفسير القرطبي ١٨/٢.
(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، ١/٧٢، ح: (٣١٣).

يقتل الرجل منكم الرجل منكم، فيقاد به قصاصًا، فيكون بذلك قاتلا نفسه؛ لأنه كان الذي سبب لنفسه ما استحقت به القتل، فأضيف بذلك إليه قتل ولي المقتول إياه قصاصًا بوليه، كما يقال للرجل يرتكب فعلا من الأفعال يستحق به العقوبة فيعاقب: أنت جنيت هذا على نفسك، فلا تسفكوا دماء غيركم فتسفك دماءكم، فكأنكم سفكتم دماء أنفسكم[1]، وقيل معناه: لا تسفكوا دماء الناس، فإن من سفك دماءهم سفكوا دمه، وقيل: معناه: لا تقتلوا أنفسكم بارتكابكم ما يوجب ذلك، كالارتداد والزنا بعد الإحصان، والمحاربة، وقتل النفس، بغير حق ونحو ذلك مما يزيل عصمة الدماء[2].

١. فمن مظاهر الرحمة في هذه الآية:

الأمر بالاحتراز من قتل الإنسان نفسه أو قتل نفس غيره؛ وذلك لما في هذا الفعل من تجني على النفس البشرية وحرمان للإنسان من نعمة الحياة والازدياد من فعل الخير.

٢. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس:

أن الله ﷻ حرم تعلم كل ما يوصل إليها الضرر، ومن ذلك تعلم السحر، الذي قال الله ﷻ فيمن يتعلمه: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ [البقرة:١٠٢]؛ فالسحر لا يعود على صاحبه بفائدة، ولا يجلب إليه منفعة، بل هو: ضرر محض، وخسران بحت[3]، وهو ضرر في الدين، وليس فيه نفع في المعاد، وإن كان في الدنيا قد يكون به مكسبًا وإصابة معاش، وقيل: الضرر وعدم النفع مختص بالآخرة، وقيل: هو في الدنيا والآخرة؛ فإن

(١) ينظر: تفسير الطبري٢/٢٠١، وتفسير البغوي ١/١١٧.
(٢) ينظر: تفسير البحر المحيط ١/٤٦٥، وتفسير البيضاوي ١/٣٥٤، وتفسير الآلوسي ١/٣١٠، وتفسير الخازن ١/٥٨، وتفسير ابن عاشور ١/٥٦٨.
(٣) ينظر: تفسير الشوكاني ١/١٥١.

تعلمه إن كان غير مباح فهو يجر إلى العمل به، وإلى التنكيل بصاحبه إذا عثر عليه، وإلى أن ما يأخذه عليه حرام، هذا في الدنيا، وأما في الآخرة فلما يترتب عليه من العقاب.[1]

قال الإمام الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ: "اعلم أن الناس اختلفوا في تعلم السحر من غير عمل به، هل يجوز أو لا؟ والتحقيق وهو الذي عليه الجمهور: هو أنه لا يجوز، ومن أصرح الأدلة في ذلك تصريحه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بأنه يضر ولا ينفع في قوله: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾، وإذا أثبت الله أن السحر ضار ونفى أنه نافع، فكيف يجوز تعلم ما هو ضرر محض لا نفع فيه؟"[2].

٣. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس:

ما جاء في قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾﴾ [البقرة]؛ فهذا أمر للمؤمنين خاصة؛ وذلك لأنهم هم المنتفعون على الحقيقة بالأوامر والنواهي؛ بسبب إيمانهم، فأمرهم بأكل الطيبات من الرزق، والشكر لله على إنعامه، باستعمالها بطاعته، والتقوي بها على ما يوصل إليه.

٤. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى به من الأكل من طيبات ما رزقهم؛ قال الله تعالى: ﴿كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾؛ وهذا الأمر للوجوب إن كان الهلاك، أو الضرر بترك الأكل[3]؛ فيجب على الإنسان أن يمد نفسه بوسائل الإبقاء على حياته من

(١) ينظر: تفسير البحر المحيط ٥٣٥/١، والأم للشافعي ٢٥٦/١.
(٢) ينظر: تفسير أضواء البيان ٥٥/٤، وينظر: تفسير الطبري ٣٦٢/٢، وتفسير القرطبي ٥٥/٢، وتفسير ابن كثير ٣٦٤/١.
(٣) ينظر: تفسير الرازي ١٩٠/٥، وتفسير ابن عثيمين ٢٠٢/٤.

تناول للطعام والشراب، ويحرم عليه أن يمتنع عن هذه الضروريات إلى الحد الذي يهدد بقاء حياته.[١]

٥. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

الأمر بالأكل مما طاب من الرزق الذي أحله الله لعباده؛ فطاب بتحليل الله ﷻ إياه بدلا مما حرموه على أنفسهم من المطاعم والمشارب متبعين في تحريمه خطوات الشيطان.[٢]

٦. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما ذكره ﷻ من تحريم الخبائث فقال: إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ فالله ﷻ حرم علينا هذه الخبائث ونحوها، لطفا بنا، وتنزيها عن المضر، وهي غير محصورة في هذه المحرمات، وإنما جيء به لبيان أجناس الخبائث[٣].

والميتة: ما مات بغير تذكية شرعية؛ لأن الميتة خبيثة مضرة، لرداءتها في نفسها، ولأن الأغلب أن تكون عن مرض، فيكون زيادة ضرر، فالحيوان لا يموت غالبًا إلا وقد أصيب بعلة، والعلل مختلفة، وهي تترك في لحم الحيوان أجزاء منها، فإذا أكلها الإنسان قد يخالط جزءًا من دمه جراثيم الأمراض، مع أن الدم الذي في الحيوان إذا وقفت دورته غلبت فيه الأجزاء الضارة على الأجزاء النافعة؛ ولذلك شرعت الذكاة؛ لأن المذكى مات من غير علة غالبًا، ولأن إراقة الدم الذي فيه تجعل لحمه نقيًا مما يخشى منه من أضرار[٤]؛ فالميتة مستودع للجراثيم، ومستودع للأمراض الفتاكة، والقوانين في أوربا تحرم أكل الميتة[٥]، والطب الحديث يؤكد الأضرار

(١) ينظر: مقاصد الشريعة لليوبي ص: ٢٣١.
(٢) ينظر: الموافقات للشاطبي ١٩٨/١.
(٣) ينظر: تفسير السعدي ص: ٨١، والمبسوط للسرخسي ٤٢/١٤.
(٤) ينظر: تفسير ابن عاشور ١١٦/٢.
(٥) من حوار علمي أجرته الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة مع الدكتور جون =

الناجمة عن أكل الميتة بسبب التغيرات التي تحدث بعد موت الحيوان من ترسب الدم في جسمه بما يسمى في الطب بـ « الزرقة الجيفية» وتكون أحماض، بعدها تتكون الجراثيم الهوائية واللاهوائية التي تؤدي إلى تعفن الحيوان، وتكون روائح كريهة وآثار سامة، أضف إلى ذلك أحيانًا أن موت الحيوان يكون بسبب مرض عانى منه الحيوان؛ فهذه الأضرار التي أكدها الطب الحديث كفيلة ببيان حكم تحريم الميتة.[1]

واستثنى الشارع من هذا العموم ميتة الجراد والسمك؛ فإنهما حلال طيب؛ فعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «أُحِلَّتْ لَكُمْ مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ؛ فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ: فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ».[2]

٧. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما ذكره ﷻ من تحريم الدَّمَ المسفوح كما قيد في الآية الأخرى، وهي قوله تعالى: ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الأنعام:١٤٥]، وحكمة تحريم الدم أن شربه يورث ضراوة في الإنسان، فتغلظ طباعه ويصير كالحيوان المفترس، وهذا مناف لمقصد الشريعة؛ لأنها جاءت لإتمام مكارم الأخلاق، وإبعاد الإنسان عن التهور والهمجية[3]، ومن ناحية طبية فإن الدم يحتوي على كمية كبيرة من حمض البوليك، وهو مادة سامة تضر بالصحة لو استعملت كغذاء.[4]

٨. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما ذكره ﷻ من تحريم لحم الخنزير؛ وبين أنه نجس في قوله تعالى:

= هونوفر لارسن أستاذ قسم البكتريا في مستشفي غيس هوسبيتال - المستشفى الرسمي - أكبر مستشفيات كوبنهاجن، موقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة.

(١) مجلة البحوث الإسلامية؛ العدد: ٧١، ص: ٣٦٣.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده، ٢/٩٧، ح: (٥٧٢٣)، وقال شعيب الأرنؤوط: حسن.

(٣) ينظر: تفسير ابن عاشور ٢/١١٧.

(٤) ينظر: موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة ص: ٥٩.

﴿فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ﴾ [الأنعام:١٤٥]، فهو ضار ومؤذ ونتن؛ وهذه علة ذاتية قائمة لا تنفك عن لحم الخنزير أبدًا، وهذا يبين أن العلة في التحريم ليست عارضة أو مكتسبة؛ فالعلة العارضة كأكله القاذورات والقمامة، وهذا يحدث في بعض البلدان دون غيرها؛ لأن الغرب يطعمون الخنازير أعلافًا طيبة، ويربونها في حظائر نظيفة مغلقة ومكيفة، وهنالك تنتفي هذه العلة العارضة، كما أن العلة أيضًا ليست مكتسبة تزول بزوال سببها كإصابته ببعض الأمراض الطفيلية والبكتيرية والفيروسية؛ لأن كل هذه الأمراض مكتسبة، ومن الممكن السيطرة عليها إما بالعلاج بالمضادات الحيوية ضد مسببات هذه الأمراض أو باستخدام اللقاحات وهى الآن شائعة وتستخدم على نطاق واسع، وبذلك تنتفي هذه العلل المكتسبة، وبانتفاء العلة العارضة أو العلة المكتسبة ينتفي الحكم، وهذا تكذيب لكتاب الله ﷻ الذي يتلى إلى أن تقوم الساعة، وبذلك تبقى العلة الذاتية التي لا تنفك عن لحم الخنزير في كونه نجسًا وضارًا ومؤذيًا لمن يأكله هي الأصل فى بقاء الحكم الشرعي، وقد تحققت نجاسة لحم الخنزير كما تحقق الضرر من أكل لحمه من خلال الأبحاث العلمية العديدة[١]، ومن حكم تحريم لحم الخنزير أنه يتناول القاذورات بإفراط، فتنشأ في لحمه دودة مما يقتاته لا تهضمها معدته، فإذا أصيب بها آكله قتلته.[٢]

٩. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما ذكره ﷻ من تحريم ما ذبح لغير الله، كالذي يذبح للأصنام والأوثان من الأحجار والقبور ونحوها[٣]؛ حماية للتوحيد؛ إذ أنه من أعمال الوثنية،

(١) من أبحاث المؤتمر العالمي العاشر للإعجاز العلمي في القرآن والسنة بتركيا ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م، أ. د/ حنفي محمود مدبولي، موقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة، وينظر: موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة ص: ٦٤٨.
(٢) ينظر: تفسير ابن عاشور ١١٨/٢.
(٣) ينظر: تفسير ابن عاشور ١١٩/٢.

ولأن ما ذبح على هذه الصفة قد اكتسب خبثًا أوجب تحريمه، فهو ملحق بالنجاسة المادية والقذارة الحقيقية.[١]

١٠. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما أمر الله ﷻ به من الأكل منه مما هو محرم في الأصل، وهي ﴿ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾[٢]؛ فأباحها ﷻ عند الضرورة، والاحتياج إليها عند فقد غيرها من الأطعمة، فقال تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ﴾ أي: غير قاطع للسبيل، أو مفارق للأئمة، أو خارج في معصية الله؛ فله الرخصة، ومن خرج باغيًا أو عاديًا أو في معصية الله فلا رخصة له، وإن اضطر إليه.[٣]

١١. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

قوله تعالى: ﴿فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ أي: لا جناح عليه، وإذا ارتفع الإثم رجع الأمر إلى ما كان عليه، والإنسان بهذه الحالة مأمور بالأكل، بل منهي أن يلقي بيده إلى التهلكة، وأن يقتل نفسه؛ فيجب إذًا عليه الأكل، ويأثم إن ترك الأكل حتى يموت؛ فيكون قاتلًا لنفسه.[٤]

١٢. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما جاء في ختام الآية الكريمة بهذين الاسمين الكريمين المناسبين غاية المناسبة فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وذلك لما يلي:

أولًا: لما كان الحل مشروطا بعدم البغي وعدم الاعتداء، وكان الإنسان في هذه الحالة، ربما لا يستقصي تمام الاستقصاء في تحقيقها

(١) ينظر: تفسير في ظلال القرآن ١٥٧/١.
(٢) ينظر: تفسير الطبري ٥٣/٣.
(٣) ينظر: تفسير الطبري ٥٨/٣، وتفسير ابن كثير ٤٨٢/١.
(٤) ينظر: تفسير السعدي ص: ٨١، ومقاصد الشريعة لليوبي ص: ٢٣٣.

أخبر ﷻ أنه غفور؛ فيغفر ما أخطأ فيه في هذه الحال، خصوصًا وقد غلبته الضرورة، وأذهبت حواسه المشقة.[1]

ثانيًا: لعل المضطر يزيد على تناول الحاجة، فهو ﷻ غفور بأن يغفر ذنبه في تناول الزيادة، رحيم حيث أباح في تناول قدر الحاجة.

ثالثًا: أن هذه الإباحة والتوسعة من رحمة الله ﷻ بعباده، فغفور للعصاة إذا تابوا، رحيم بالمطيعين المستمرين على نهج حكمه ﷻ.[2]

١٣. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس:

ما أوجبه الله ﷻ من القصاص في القتل العمد، والدية والكفارة في القتل خطأ؛ فقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٧٨ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٧٩﴾ [البقرة].

١٤. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰ﴾ وجملة الحكم فيه أنه إذا تكافأ الدمان من الأحرار المسلمين، أو العبيد من المسلمين، أو الأحرار من المعاهدين، أو العبيد منهم؛ قتل من كل صنف منهم الذكر إذا قتل بالذكر وبالأنثى، وتقتل الأنثى إذا قتلت بالأنثى وبالذكر[3]، قال ابن قدامة: "هذا قول عامة أهل العلم؛ منهم النخعي، والشعبي، والزهري، وعمر بن عبدالعزيز، ومالك، وأهل المدينة،

(١) ينظر: تفسير السعدي ص: ٨١.
(٢) ينظر: تفسير الرازي ٥/١٩٤.
(٣) ينظر: تفسير البغوي ١/١٨٩.

والشافعي، وإسحاق، وأصحاب الرأي، وغيرهم". [١]

١٥. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

خروج الأبوين وإن علوا من عموم هذا، فلا يقتلان بالولد، لورود السنة بذلك؛ فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يُقْتَلُ بِالْوَلَدِ الْوَالِدُ»[٢]، مع أن في قوله: ﴿ٱلْقِصَاصُ﴾ ما يدل على أنه ليس من العدل، أن يقتل الوالد بولده، ولأن في قلب الوالد من الشفقة والرحمة ما يمنعه من القتل لولده إلا بسبب اختلال في عقله، أو أذية شديدة جدًا من الولد له[٣].

١٦. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

أن الذمي والكافر خرجا من عموم الآية بالسنة، فلا يقاد المسلم بالذمي ولا بالكافر[٤]؛ فعن أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِمَّا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ ؟ فَقَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا عِنْدَنَا إِلاَّ مَا فِي الْقُرْآنِ، إِلاَّ فَهْمًا يُعْطَى رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ، وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفِكَاكُ الأَسِيرِ، وَأَنْ لاَ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ[٥]، ولأن الآية في خطاب المؤمنين خاصة، وأيضًا فليس من العدل أن يقتل ولي الله بعدوه، ويقاد الذمي بالمسلم.[٦]

١٧. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

أن العبد يقاد بالعبد، ذكرًا كان أو أنثى، تساوت قيمتهما أو اختلفت،

(١) ينظر: المغني ٣٦٣/١٨.
(٢) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب: الدِّيَات، باب: بَابُ لاَ يُقْتَلُ وَالِدٌ بِوَلَدِهِ، ٨٨٨/٢، ح: (٢٦٦١)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجة ١٠١/٢، ح: (٢٦٥١).
(٣) ينظر: تفسير البغوي ١٨٩/١، وتفسير السعدي ص: ٨٤.
(٤) ينظر: فيض القدير للمناوي ٥٨٦/٦.
(٥) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الديات، باب: لاَ يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ، ١٦/٩، ح: (٦٩١٥).
(٦) ينظر: تفسير البغوي ١٨٩/١، وتفسير السعدي ص: ٨٤.

ودلت الآية بمفهومها على أن الحر لا يقتل بالعبد لكونه غير مساو له، ويقاد العبد بالحر.[1]

١٨. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞ﴾؛ فتخفيفه ﷻ لنا مما أثقل على غيرنا بتحريم ذلك عليهم ورحمة منه ﷻ لنا[2]، عن قتادة رحمه الله قال: "إنما هي رحمة رحم الله بها هذه الأمة أطعمهم الدية، وأحلها لهم، ولم تحل لأحد قبلهم، فكان أهل التوراة إنما هو القصاص أو العفو، وليس بينهم أرش، وكان أهل الإنجيل إنما هو عفو أمروا به، فجعل الله لهذه الأمة القود، والعفو، والدية إن شاءوا، أحلها لهم ولم تكن لأمة قبلهم"[3].

١٩. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

جواز أخذ مال بسببها، وأنه ليس من المال الذي يؤخذ من غير وجهه[4].

٢٠. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾؛ فهذا من الكلام البليغ الوجيز، ومعناه: أن القصاص إذا أقيم وتحقق الحكم فيه ازدجر من يريد قتل آخر، مخافة أن يقتص منه فحييا بذلك معا؛ فتحقن بذلك الدماء، وتنقمع به الأشقياء؛ لأن من عرف أنه مقتول إذا قتل، لا يكاد يصدر منه القتل، وإذا رئي القاتل مقتولًا انذعر بذلك غيره وانزجر، فلو كانت عقوبة القاتل غير القتل لم يحصل انكفاف

(١) ينظر: تفسير البغوي ١/١٨٩، وتفسير السعدي ص: ٨٤، والمغني لابن قدامة ١٨/٣٢٤.
(٢) ينظر: تفسير الطبري ٣/١١١.
(٣) ينظر: تفسير الطبري ٣/ ٩٣، ١١٣، وتفسير ابن كثير ١/٤٩١، والأم للشافعي ٦/٩.
(٤) ينظر: تفسير البحر المحيط ٢/١٤٣، والأم للشافعي ٧/٣١٩.

الشر، الذي يحصل بالقتل؛ فمشروعية القصاص مصلحة عامة، وإبقاء القاتل والعفو عنه مصلحة خاصة به؛ فتقدّم المصلحة العامة لتعذر الجمع بينهما[1]، وهكذا سائر الحدود الشرعية، فيها من النكاية والانزجار، ما يدل على حكمة الحكيم الغفار، وكانت العرب إذا قتل الرجل الآخر حمي قبيلاهما وتقاتلوا، وكان ذلك داعيًا إلى قتل العدد الكثير، فلما شرع الله القصاص قنع الكل به وتركوا الاقتتال؛ فلهم في ذلك حياة[2]؛ ولذا نكَّر الله ﷻ لفظ ﴿حَيَوٰةٌ﴾ لإفادة التعظيم والتكثير[3].

٢١. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية:

ما جاء في آخرها في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ وذلك أن من عرف ربه، وعرف ما في دينه وشرعه من الأسرار العظيمة والحكم البديعة والآيات الرفيعة؛ أوجب له ذلك أن ينقاد لأمر الله، ويعظم معاصيه فيتركها؛ فيستحق بذلك أن يكون من المتقين، وفي ذلك حث على الابتعاد عن القتل وأسبابه.[4]

٢٢. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس:

ما جاء في النهي عن الإلقاء باليد إلى التهلكة كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥]؛ فهذه الآية وإن نَزَلَتْ فِي النَّفَقَةِ كما جاء عَنْ حُذَيْفَة رضي الله عنه[5]، إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؛ فكل ما صدق عليه أنه تهلكة في الدين أو الدنيا، وكل ما كان سببًا موصلًا إلى

(١) ينظر: تفسير البحر المحيط ١٥٣/٢، ومقاصد الشريعة لليوبي ص: ٢٢٠.
(٢) ينظر: تفسير القرطبي ٢٥٦/٢.
(٣) ينظر: تفسير ابن عاشور ١٤٣/٢.
(٤) ينظر: تفسير السعدي ص: ٨٤، ومقاصد الشريعة لليوبي ص: ٢١٦.
(٥) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب: قَوْلِهِ: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ ٣٣/٦، ح: (٤٥١٦).

تلف النفس أو الروح؛ فهو داخل في هذا[1]؛ ولذا يجب على العبد فعل المكره عليه مثل ما إذا أكره على شرب الخمر، أو أكل الخنزير، أو أكل الميتة؛ فيجب عليه الأكل؛ وذلك لأن صون الروح عن الفوات واجب، ولا سبيل إليه في هذه الصورة إلا بهذا الأكل، وليس في هذا الأكل ضرر على حيوان، ولا فيه إهانة لحق اللّه تعالى؛ فوجب عليه أن يفعل ذلك لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾[2]، كما يجب عليه ترك ما فيه تغرير بنفسه في مقاتلة، أو سفر مخوف، أو محل مسبعة أو حيات، أو يصعد شجرًا أو بنيانًا خطرًا، أو يدخل تحت شيء فيه خطر ونحو ذلك؛ فمن فعل هذا ونحوه كان ممن ألقى بيده إلى التهلكة.[3]

٢٣. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس:

ما جاء في الأمر برعاية اليتامى والإحسان إليهم بشتى صور الإحسان لينشأوا تنشئة اجتماعية مثلى؛ تعينهم على اجتياز محنة اليتم، والخروج للمجتمع كأفراد فاعلين، لا يحقدون على بني جنسهم، ولا يسلكوا سبيل الانحراف أو العزلة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾﴾ [البقرة]؛ فأمر ﷻ بالعطف على اليتامى ورحمتهم والرأفة بهم، وحض على كفالتهم وحفظ مالهم، وكل

(١) ينظر: تفسير الشوكاني ٢٥٦/١.
(٢) ينظر: تفسير الرازي ٢٧٥/٢٠، وينظر: تفسير أضواء البيان ٦٥/١، ومقاصد الشريعة لليوبي ص: ٢٣١.
(٣) ينظر: تفسير السعدي ص: ٩٠.

إحسان قولي وفعلي، ونهى عن الإساءة إليهم، أو عدم الإحسان والإساءة؛ لأن الواجب الإحسان، والأمر بالشيء نهي عن ضده.(١)

ومن الآيات العظيمة التي اشتملت على جمَل عظيمة، وقواعد عميمة، وعقيدة مستقيمة، قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ [البقرة].

٢٤. فمن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في هذه الآية الكريمة:

أن الله ﷻ أوصى العباد، وفرض عليهم في أموالهم الإحسان إلى اليتامى الذين فقدوا أباءهم قبل البلوغ، ولا كاسب لهم، وليس لهم قوة يستغنون بها، فهم مظنة الضعف بفقدهم ما كان ينالهم من والدهم من رفاهية العيش، وانقطعت بهم الحيلة من كل الوجوه؛ فإيتاؤهم المال يجبر صدع حياتهم؛ ليصيروا كمن لم يفقد والده، ولأن الجزاء من جنس العمل؛ فمن رحم يتيم غيره رُحِمَ يتيمه، وهذا من رحمته ﷻ بالعباد، الدالة على أنه ﷻ أرحم بهم من الوالد بولده.(٢)

٢٥. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس:

ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة:٢٢٠]؛ فلطف الله ﷻ وإحسانه وتوسعته على المؤمنين

(١) ينظر: تفسير الطبري ١٩٢/٢، وتفسير القرطبي ١٤/٢، وتفسير السعدي ص: ٥٧.
(٢) ينظر: تفسير الرازي ٢١٦/٥، وتفسير ابن كثير ٤٨٥/١، وتفسير السعدي ص: ٨٣، وتفسير ابن عاشور ١٣٠/٢.

في مخالطة اليتامى، وإلا فلو شاء اللَّهُ لشق علينا بعدم الرخصة بذلك وأحرجنا[١]، قال ابن قدامة: "ومتى كان خلط مال اليتيم أرفق به، وألين في الخبز، وأمكن في حصول الأدم، فهو أولى"[٢].

٢٦. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في الآية الكريمة:

ما جاء في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾؛ فكلمة: ﴿إِصْلَاحٌ﴾ تعني أنه ينبغي على الناس اتباع ما هو أصلح لهم في جميع الشؤون، سواء كان ذلك في التربية أو في المال، وسواء كان ذلك بالإيجاب أم السلب؛ فأيّ شيء يكون إصلاحًا لهم فهو خير، وحذف المفضل عليه للعموم[٣].

٢٧. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس في الآية الكريمة:

أن النظر في مصالح الأيتام من أهم مقاصد الشريعة في حفظ النظام.[٤]

٢٨. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النفس:

أن أفعال الله ﷻ وأحكامه تابعة لحكمته، فلا يخلق شيئًا عبثًا، بل لا بد له من حكمة، عرفناها أم لم نعرفها، وكذلك لم يشرع لعباده شيئًا مجردًا عن الحكمة، فلا يأمر إلا بما فيه مصلحة خالصة أو راجحة، ولا ينهى إلا عما فيه مفسدة خالصة أو راجحة؛ لتمام حكمته ورحمته[٥].

(١) ينظر: تفسير السعدي ص: ٩٩.
(٢) ينظر: المغني ٤٤٦/٨.
(٣) ينظر: تفسير ابن عثيمين ٥٥/٥.
(٤) ينظر: تفسير ابن عاشور ٣٣٦/٢.
(٥) ينظر: تفسير السعدي ص: ٩٩.

المطلب الثالث
مظاهر الرحمة في حفظ العقل من خلال سورة البقرة

ميز الله ﷻ بني آدم بالعقل، والعقل: المنع، ومنه عقال البعير؛ لأنه يمنع عن الحركة، ومنه العقل للدية، لأنه يمنع ولي المقتول عن قتل الجاني، ومنه اعتقال البطن واللسان، ومنه يقال للحصن: معقل، والعقل: نقيض الجهل[١]، والعقل يعقل به ما ينفع من الخير، وينعقل به عما يضر من الشر[٢]، والعقل نوعان: عقل هو مناط التكليف، وهو إدراك الأشياء وفهمها؛ وهو الذي يتكلم عليه الفقهاء في العبادات والمعاملات وغيرها، وعقل الرشد، وهو أن يحسن الإنسان التصرف؛ وسمي إحسان التصرف عقلًا؛ لأن الإنسان عَقَل تصرفه فيما ينفعه.[٣]

وأوجب الله ﷻ حفظ العقل من كل ما يسيء إليه ويعطل الانتفاع به سواءًا في أمور الدين أو أمور الدنيا.[٤]

١. فمن مظاهر الرحمة في حفظ العقل:

ما أوجب الله ﷻ من منع تقليد الآباء في الباطل؛ إذ بذلك يتحرر

(١) ينظر: مفردات ألفاظ القرآن للأصفهاني ص: ٥٧٨، وتفسير القرطبي ١/٣٦٩.
(٢) ينظر: تفسير السعدي ص: ٥١.
(٣) ينظر: تفسير ابن عثيمين ٣/١٠٩.
(٤) مقاصد الشريعة لليوبي ص: ٢٣٥.

العقل حرية حقيقية كاملة، ويقوم بعملية التثبت والتبين قبل الإقدام أو الاعتقاد والتصديق، كما حرم كل مسكر، وعاقب من يتناوله.

٢. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل عما يضره في أمور الدين:

ما ذكره الله ﷻ عن نهي بني إسرائيل من أمر الناس بالبر ونسيان أنفسهم عن فعله في قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [البقرة]؛ فالاستفهام في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ للتوبيخ، فالله ﷻ يوبخ بني إسرائيل على قبح ما أتوا من المعاصي مع نهيهم الناس عن اقترافها، فالعقل يحث صاحبه أن يكون أول فاعل لما يأمر به، وأول تارك لما ينهى عنه، فمن أمر غيره بالخير ولم يفعله، أو نهاه عن الشر فلم يتركه، دل على عدم عقله وجهله، خصوصًا إذا كان عالمًا بذلك، قد قامت عليه الحجة، وهذه الآية وإن كانت نزلت في سبب بني إسرائيل فهي عامة لكل أحد.(١)

٣. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل:

ما جاء في الحض على الاعتبار في قول الله تعالى: ﴿فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ۚ كَذَٰلِكَ يُحْىِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾﴾ [البقرة]؛ فهذا خطاب من الله ﷻ لعباده المؤمنين، واحتجاج منه ﷻ على المشركين المكذبين بالبعث، وأمرهم بالاعتبار بما كان منه جل ثناؤه من إحياء قتيل بني إسرائيل بعد مماته في الدنيا، والمعنى: أيها المكذبون بالبعث بعد الممات، اعتبروا بإحيائي هذا القتيل بعد مماته، فإني كما أحييته في الدنيا فكذلك أحيي الموتى بعد مماتهم، فأبعثهم يوم البعث وأريكم أيها الكافرون المكذبون بمحمد ﷺ وبما جاء به من عند الله من أعلامه وحججه الدالة على نبوته، لتعقلوا وتفهموا أنه محق صادق فتؤمنوا به وتتبعوه.(٢)

(١) ينظر: تفسير الطبري ٦١٦/١، وتفسير السعدي ص: ٥١.
(٢) ينظر: تفسير الطبري ١٢٨/٢، وتفسير ابن عطية ١٠١/١، وتفسير البيضاوي ٣٤٤/١، =

٤. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل:

ما وجه الله ﷻ إليه من علم النظر والتفكر في عجائب الصنع، ليعلم أنه لا بد له من فاعل لا يشبهه شيء[١]؛ فقال ﷻ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [البقرة]؛ فكلما تدبر العاقل في هذه المخلوقات، وتغلغل فكره في بدائع المبتدعات، وازداد تأمله للصنعة وما أودع فيها من لطائف البر والحكمة، علم بذلك أنها خلقت للحق وبالحق، وأنها صحائف آيات، وكتب دلالات، على ما أخبر به الله ﷻ عن نفسه ووحدانيته، وما أخبرت به الرسل عليهم السلام من اليوم الآخر، وأنها مسخرات، ليس لها تدبير ولا استعصاء على مدبرها ومصرفها، وأن العالم العلوي والسفلي كلهم إلى الله مفتقرون، وإليه صامدون، وأنه الغني بالذات عن جميع المخلوقات، فلا إله إلا الله، ولا رب سواه.[٢]

٥. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل:

التعقل لما ضربه الله ﷻ مثلًا محسوسًا للكافر في قلة فهمه عن الله ما يتلى عليه من كتابه، وسوء قبوله لما يدعى إليه من توحيد الله، فمثله مثل البهيمة التي تسمع الصوت إذا نعق بها ولا تعقل ما يقال لها[٣]؛ فما هم فيه من الغي والضلال والجهل كالدواب السارحة التي لا تفقه ما يقال لها، بل إذا نعق بها راعيها، فدعاها إلى ما يرشدها، لا تفقه ما يقول ولا تفهمه،

= وتفسير ابن كثير ١/٣٠٣، وتفسير أضواء البيان ١/٣٨.
(١) ينظر: تفسير القرطبي ٢/١٩٠.
(٢) ينظر: تفسير السعدي ص: ٧٨.
(٣) ينظر: تفسير الطبري ٣/٤٤، ومقاصد الشريعة لليوبي ص: ٢٤٣.

بل إنما تسمع صوته فقط[1]، وقوله: ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ﴾ أي: صُمٌّ عن سماع الحق، بُكْمٌ لا يتفوهون به، عُمْيٌ عن رؤية طريقه ومسلكه ﴿فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ أي: لا يعقلون شيئًا ولا يفهمونه[2]؛ فهل يستريب العاقل، أن من دعي إلى الرشاد، وذيد عن الفساد، ونهي عن اقتحام العذاب، وأمر بما فيه صلاحه وفلاحه وفوزه ونعيمه؛ فعصى الناصح، وتولى عن أمر ربه، واقتحم النار على بصيرة، واتبع الباطل، ونبذ الحق، أن هذا ليس له مسكة من عقل، وأنه لو اتصف بالمكر والخديعة والدهاء، فإنه من أسفه السفهاء[3]، وفي هذا أجل رحمة، وأعظم دعوة في إعمال العقل لقبول الحق وإتباعه، ونبذ الباطل والابتعاد عنه ولو كان العامل به أقرب قريب وأعز عزيز.

٦. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل:

ما جاء في التفكر للمقارنة بين مضار الخمر والميسر ومنافعهما لاجتنابهما، وبيان مقدار ما يتصدق به المرء، والتفكر في الدنيا وسرعة انقضائها وفي الآخرة وبقائها، فكل هذا البيان للأحكام وما اشتملت عليه من أسرار إنما هي من رحمة الله ﷻ، قال الله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [البقرة:٢١٩-٢٢٠]؛ فهذه دعوة من الله ﷻ لعباده للتفكر وإعمال العقل للمقارنة بين مضار الخمر والميسر ومنافعهما لاجتنابهما؛ حتى يحفظ العقل ويحفظ المال، فتصلح الدنيا والآخرة، فقوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ بيان لكبر الإثم على المنافع؛ فإثمهما في الدين، وأما المنافع فدنيوية؛ من حيث إن فيها نفع

(١) ينظر: تفسير ابن كثير ١/ ٤٨٠.
(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ١/ ٤٨٠.
(٣) ينظر: تفسير السعدي ص: ٨١.

البدن، وتهضيم الطعام، وإخراجَ الفضلات، وتشحيذ بعض الأذهان، ولذّة الشدّة المطربة التي فيها، وبيعها والانتفاع بثمنها، وما كان ينتفع بعضهم من الميسر فينفقه على نفسه أو عياله، ولكن هذه المصالح لا توازي مضرّته ومفسدته الراجحة لتعلقها بالعقل والدين.[1]

٧. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل في الآية الكريمة:

أن الله ﷻ بين الحكم مع بيان علته حتى تتلقاه الأمة بطيب نفس، وحتى يلحقوا به نظائره، ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل بيان لقاعدة الإنفاق بما لا يشذ عن أحد من المنفقين[2].

٨. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل في الآية الكريمة:

تعليل البيان؛ فاللام في ﴿لَكُمُ﴾ للتعليل، وهو امتنان وتشريف بهذه الفضيلة؛ لإشعاره بأن البيان على هذا الأسلوب مما اختصت به هذه الأمة؛ ليتلقوا التكاليف على بصيرة، بمنزلة الموعظة التي تلقى إلى كامل العقل موضحة بالعواقب؛ لأن الله أراد لهذه الأمة أن يكون علماؤها مشرعين[3].

٩. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل في الآية الكريمة:

أن الله ﷻ لما بيّن هذا البيان الشافي، وأطلع العباد على أسرار شرعه قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾ أي: ليحصل للأمة تفكر وعلم في أمور الدنيا وأمور الآخرة؛ لأن التفكر مظروف ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾، فتقدير المضاف لازم بقرينة قوله: ﴿وَٱلْآخِرَةِ﴾، إذ لا معنى لوقوع التفكر يوم القيامة، فلو اقتصر على بيان الحظر والوجوب، والثواب والعقاب؛ لكان

(١) ينظر: تفسير ابن كثير ١/٤٧٩.
(٢) ينظر: تفسير ابن عاشور ٢/٣٣٤.
(٣) ينظر: تفسير ابن عاشور ٢/٣٣٤.

بيانًا للتفكر في أمور الآخرة خاصة، ولو اقتصر على بيان المنافع والمضار، بأن قيل: قل فيهما نفع وضر؛ لكان بيانًا للتفكر في أمور الدنيا خاصة، ولكن ذكر المصالح والمفاسد، والثواب والعقاب؛ تذكيرًا بمصلحتي الدارين، وفي هذا تنويه بشأن إصلاح أمور الأمة في الدنيا والآخرة[1].

١٠. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل في الآية الكريمة:

الأمر بالتفكر في الدنيا وسرعة انقضائها، فلا يركن إليها، والتفكر في الآخرة وبقائها، وأنها دار الجزاء فيستعد لها وتعمر[2].

١١. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل:

ما جاء من تحريم نكاح المشركين والمشركات لما في نكاحهما من ضرر عظيم على الزوج المسلم وذريته؛ لأنهم يدعون إلى العمل بما يدخل النار من الكفر بالله ورسوله، ولا يألون المسلمين خبالًا، والله ﷻ يدعو إلى الجنة بإعلامه سبيله وطريقه الذي به الوصول إلى الجنة والمغفرة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾﴾ [البقرة]؛ فالله ﷻ يوضح حججه وأدلته في كتابه الذي أنزله على لسان رسوله ﷺ لعباده ليتذكروا فيعتبروا، ويميزوا بين الأمرين اللذين أحدهما دعاء إلى النار والخلود فيها، والآخر دعاء إلى الجنة وغفران الذنوب، فيختاروا خيرهما لهم، ولم يجهل التمييز بينهما إلا ضعيف الرأي والعقل.[3]

(١) ينظر: تفسير ابن عطية ١/٢٤٥، وتفسير السعدي ص: ٩٨، وتفسير ابن عاشور ٢/٣٣٤، وتفسير ابن عثيمين ٥/٥٤.
(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ١/٥٨٠، وتفسير السعدي ص: ٩٨.
(٣) ينظر: تفسير الطبري ٣/٧١٩، ومقاصد الشريعة ص: ٢٣٦.

١٢. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل في الآية الكريمة:

أن الله ﷻ يظهر آياته ويكشفها بحيث لا يحصل فيها التباس على أحد من الناس؛ فالآية متى كانت جلية واضحة، كانت بصدد أن يحصل بها التذكر، فيحصل الامتثال لما دلت عليه تلك الآيات، ولما ركز في العقول من ميل للخير ومخالفة للهوى[١].

١٣. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل:

ما جاء في الثناء عليه حيث جعله الله غاية لأمر محمود وهو تبيين الآيات؛ والمراد عقل الرشد السالم من الشبهات والشهوات والإرادات السيئة[٢]؛ فقال الله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾﴾ [البقرة]؛ فالله ﷻ يبيّن الأحكام العظيمة المشتملة على الحكمة والرحمة، ويمتن بها على العباد لما فيها من تبيين الحدود، والحلال والحرام، والمنافع العظيمة الدنيوية والأخروية؛ لعل العباد يعقلونها فيعرفونها ويعرفون المقصود منها؛ فإن من عرف ذلك أوجب له العمل بها، وكمل عقله وانصرف عقله إليها فتدبرها، وفهم ما أريد منها[٣].

١٤. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل:

ما جاء في أن المعتبر والمتفهم للأمثال والمعاني، والمنزل لها على المراد منها إنما هم العالمون بالله ﷻ ومراده؛ فلذا عملوا بأمره واجتنبوا نهيه، فمن كان له أدنى مسكة من عقل لم يقدم على ما فيه مضرته ونهاية حسرته، ولكن ضعف الإيمان والعقل، وقلة البصيرة، يصير صاحبه إلى حالة لو صدرت من مجنون لا يعقل لكان ذلك عظيمًا وخطره جسيمًا؛ فلهذا أمر ﷻ

(١) ينظر: تفسير البحر المحيط ٤٢١/٢، وتفسير البيضاوي ٥٠٨/١.
(٢) ينظر: تفسير ابن عثيمين ١٥١/٥.
(٣) ينظر: تفسير ابن كثير ٦٦٠/١، وتفسير الآلوسي ٥٥٢/١، وتفسير السعدي ص: ١٠٦.

بالتفكر وحثَّ عليه؛ فقال الله تعالى: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾﴾ [البقرة][1].

١٥. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل:

ما جاء في بيان الحكمة وتخصيص أولوا الألباب بالتذكر والتفهم لأوامر الله ﷻ؛ فقال تعالى: ﴿يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾﴾ [البقرة]، وفي معنى الحكمة أقوال؛ فقال السدي رحمه الله: هي النبوة، وقال ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة والضحاك ومجاهد رحمهم الله: القرآن والفهم فيه، وقال ابن أبي نجيح رحمه الله: الإصابة في القول والفعل، وقال إبراهيم النخعي رحمه الله: معرفة معاني الأشياء وفهمها[2]، وكل هذه الأقوال صحيحة، فالحكمة مأخوذة من الحكم وفصل القضاء، والإصابة بما دل على صحته الدليل؛ لأن الإصابة في الأمور إنما تكون عن فهم بها وعلم ومعرفة وخشية لله وفقه، والنبوة من أقسامها؛ لأن الأنبياء مسددون، وموفقون لإصابة الصواب؛ فالله ﷻ يؤتي العلم النافع والعمل الصالح ومعرفة أسرار الشرائع وحكمها وإصابة الصواب في القول والفعل من يشاء ممن منَّ عليه وآتاه الحكمة[3]؛ فمن مظاهر الرحمة في حفظ العقل إن من أعطى الحكمة والقرآن فقد أعطى أفضل ما أعطى من جمع علم كتب الأولين من الصحف وغيرها[4]، وأي خير أعظم من خير فيه سعادة الدارين والنجاة من شقاوتهما! فكمال العبد

(١) ينظر: تفسير الطبري ٦٩٣/٤، وتفسير ابن كثير ٦٩٦/١، وتفسير السعدي ص: ١١٤.
(٢) ينظر: تفسير البغوي ٣٣٤/١.
(٣) ينظر: تفسير الطبري ١٢/٥، وتفسير السعدي ص: ١١٥.
(٤) ينظر: تفسير القرطبي ٣٣٠/٣.

متوقف على الحكمة، إذ كماله بتكميل قوتيه العلمية والعملية؛ فتكميل قوته العلمية بمعرفة الحق ومعرفة المقصود به، وتكميل قوته العملية بالعمل بالخير وترك الشر؛ وبذلك يتمكن من الإصابة بالقول والعمل، وتنزيل الأمور منازلها في نفسه وفي غيره، وبدون ذلك لا يمكنه ذلك[١].

١٦. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل في الآية الكريمة:

بيان أنه ما يتعظ بما وعظ به الله في آي كتابه، فيذكر وعده ووعيده فيها، فينزجر عما زجره عنه ربه، ويطيعه فيما أمره به، إلا أولو العقول الذين عقلوا عن الله ﷻ أمره ونهيه، فأخبر جل ثناؤه أن المواعظ غير نافعة إلا لأولي الحجا والأحلام، وأن الذكرى غير ناهية إلا لأهل النهى والعقول؛ وفي هذا بيان فضيلة العقل[٢].

١٧. ومن مظاهر الرحمة في حفظ العقل:

ذم المعرضين عن التذكر وبيان نقص عقولهم؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾؛ فإن الحكم إذا علق بوصف ازداد قوة بقوة ذلك الوصف، ونقص بنقص ذلك الوصف[٣].

(١) ينظر: تفسير السعدي ص: ١١٥.
(٢) ينظر: تفسير الطبري ١٢/٥، وتفسير ابن كثير ٧٠١/١، وتفسير ابن عثيمين ٢٨٠/٥.
(٣) ينظر: تفسير ابن عثيمين ٢٨٠/٥.

المطلب الرابع
مظاهر الرحمة في حفظ النسل من خلال سورة البقرة

نسل: قال ابن فارس: "النون والسين واللام أصلٌ صحيح يدلُّ على سَلِّ شيءٍ وانسلاله، والنَّسْل: الولَد؛ لأنَّه يُنْسل من والدته، وتناسَلُوا: ولد بعضُهم من بعض"(١)، قال السرخسي: "ولده جزء منه فينفق عليه من ماله حفظًا لنسله"(٢)، وحفظ النسل ضروري، لأنه يترتب على فقده انقطاع الوجود الإنساني وإنهاؤه وخراب العالم وفساده(٣)، قال الشاطبي: "ولو عُدِمَ النسلُ لم يكن في العادة بقاء"(٤).

وتستمد الأحكام التفصيلية للمحافظة على النسل وإعداده للاستخلاف من الشريعة الإسلامية، وإن كانت طرق رعاية الأولاد وتربيتهم قد جبل عليها الإنسان بفطرته؛ إلا أن الشارع الحكيم أسس قواعد وحدد ضوابط تقوم عليها الرعاية في كل زمان ومكان، تماشيًا مع الفطرة، وتصحيحًا للطبائع القبيحة؛ فعن عَنْ عَبْد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ؛ فَالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْؤُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِه وَهُوَ مَسْؤُولٌ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ، أَلاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ»(٥).

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٥/ ٤٢٠.
(٢) ينظر: المبسوط للسرخسي ١٣/ ٩٤.
(٣) ينظر: مقاصد الشريعة لليوبي ص: ٢٥٤.
(٤) ينظر: الموافقات للشاطبي ٢/ ٣٢.
(٥) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾ [التحريم:٦]، ٧/ ٣٤، ح: (٥١٨٨)،=

وهذه الضوابط لا يمكنها أن تؤدي دورها في غياب المحضن الأسري الذي يجمع أفراد العائلة الواحدة؛ الذين جمعهم عقد زواج شرعي بين الأب والأم، وتحقق المقصد الأصلي بالتناسل؛ فالنسل هو خلف الزواج، وبوجود الأسرة وتعدد الأفراد فيها، تتحدد وظيفة كل فرد في هذه الأسرة، حقوقًا وواجبات، بما يحقق التكامل الذي يتكفل بالنسل رعاية وتنشئة؛ فرعاية النسل، والحفاظ عليه حتى يبلغ أشده ويقوم بأداء واجبه تجاه خالقه وأمته، لا يتحقق إلا داخل المحيط الأسري؛ لأن الأسرة هي الكفيلة بتهيئة المناخ الذي يحقق مصالح النسل في حفظه ورعايته وتربيته وتنشئته، ومن ثمة تتحدد للأسرة وظائفها، الأمر الذي بيّنته نصوص الشريعة، وبإيجاد النسل يكتمل البناء الأسري، وهكذا تتعدد وظائف الأسرة بين إنجاب الأولاد الشرعيين، ثم رعايتهم منذ الولادة والعناية برضاعهم وحضانتهم، وتتحدد أسس الرأفة والحنو برضاعة الوليد وحضانته في السنوات الأولى من الميلاد إلى الصبا، ورعايته وتربيته في السنوات التالية التي ينشأ فيها ويترعرع[1]، وجاء بيان أحكام الرضيع في قول الله تعالى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾﴾ [البقرة]، مدللا على مظاهر الرحمة في حفظ النسل.

١. **فقول الله تعالى:** ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ﴾ أي: المطلقات اللائي لهن أولاد في سن الرضاعة، ودليل التخصيص أن الخلاف في مدة الإرضاع لا

= ومسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: فَضِيلَة الإِمَام الْعَادِل وَعُقُوبَة الْجَائِر وَالْحَثّ عَلَى الرِّفْق بِالرَّعِيَّةِ وَالنَّهْي عَنْ إِدْخَال الْمَشَقَّة عَلَيْهِمْ، ٦/٧، ح: (٤٨٢٨).

(١) ينظر: حفظ النسل من خلال التنشئة والرعاية، د. فريدة صادق زوزو، موقع بحوث ودراسات.

يقع بين الأب والأم إلا بعد الفراق، ولا يقع في حالة العصمة؛ إذ من العادة المعروفة عند العرب ومعظم الأمم أن الأمهات يرضعن أولادهن في مدة العصمة، وأنهن لا تمتنع منه من تمتنع إلا لسبب طلب التزوج بزوج جديد، بعد فراق والد الرضيع؛ فإن المرأة المرضع لا يرغب الأزواج فيها؛ لأنها تشتغل برضيعها عن زوجها في أحوال كثيرة[1]؛ فهذا خبر من الله ﷻ وهو بمعنى الأمر تنزيلًا له منزلة المتقرر، الذي لا يحتاج إلى أمر بأن ﴿يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾[2]، وإنما عبر عن الأمر بالخبر للمبالغة، ومعناه الندب، أو الوجوب فيخص في حال الزوجية، وإذا عدم الأب لاختصاصها به، وإذا لم يرتضع الصبي إلا من أمه، أو لم يوجد له ظئر، أو عجز الوالد عن الاستئجار[3]؛ فهذا من مظاهر الرحمة في حفظ النسل.

٢. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النسل:

أن في هذا إرشاد من الله ﷻ للوالدات أن يرضعن أولادهن كمال الرضاعة؛ وهي سنتان[4]، وهو قول ابن مسعود وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم، وقول عطاء والثوري رحمهما الله[5].

٣. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النسل:

أن الحولين أو النقصان منهما إنما يكون عند عدم الإضرار بالمولود وعند رضا الوالدين.[6]

(١) ينظر: تفسير ابن عاشور ٢/٤٠٩.
(٢) ينظر: تفسير السعدي ص: ١٠٤.
(٣) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي ١/٤٠٣، وتفسير البيضاوي ١/٥٢٤، وحاشية الدسوقي ٢/٥٦، بداية المجتهد ١٠/٣٨٢، ٣٨٣، والمغني لابن قدامة ١٨/٢٥٥.
(٤) ينظر: تفسير ابن كثير ١/٦٣٣، والأم للشافعي ٥/٢٦، والمنتقى شرح الموطأ للباجي ٣/٢٦٥.
(٥) تفسير الطبري ٤/٢٠٧، والمغني لابن قدامة ١٨/٨٢، ٢١٦.
(٦) ينظر: تفسير القرطبي ٣/١٦٢، والأم للشافعي ٥/٢٨ وفتح القدير للكمال بن الهمام ٧/٣٩٦.

٤. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النسل:

بيان أن رحمة الله ﷻ أعظم من رحمة الأم بولدها؛ إذ أمرها أن ترضع طفلها، مع أن فطرتها، وما جبلت عليه تستلزم الإرضاع.[١]

وفي قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أن على والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتهن بما جرت به عادة أمثالهن في بلدهنّ من غير إسراف ولا إقتار، بحسب قدرته في يساره وتوسطه وإقتاره، قال الضحاك: إذا طلَّقَ الرجل زوجته وله منها ولد، فأرضعت له ولده وجب على الوالد نفقتها وكسوتها بالمعروف[٢]؛ ففي هذه التوصية من الله ﷻ للأب برعاية جانب الأم حتى تكون قادرة على رعاية مصلحة الطفل[٣] من مظاهر الرحمة في حفظ النسل.

٥. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النسل:

في قوله تعالى: ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ﴾ فلا تدفعه عنها لتضر أباه بتربيته، وليس لها دفعُه إذا ولدته حتى تسقيه اللّبأ الذي لا يعيش بدون تناوله غالبًا، ثم بعد هذا لها رفعه عنها إذا شاءت، ولكن إن كانت مضارة لأبيه فلا يحل لها ذلك، كما لا يحل له انتزاعه منها لمجرد الضّرار لها؛ ولهذا قال: ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ﴾ أي: بأن يريد أن ينتزع الولد منها إضرارًا بها، قاله مجاهد وقتادة والضحاك والزهري والسدي والثوري وابن زيد وغيرهم رحمهم الله.[٤]

٦. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النسل:

أن الله ﷻ وصى الورثة بالرضيع في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ

(١) ينظر: تفسير ابن عثيمين ٥/١١٥.
(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ١/٦٣٤، والموسوعة الفقهية الكويتية ٤١/٧٨.
(٣) ينظر: تفسير الرازي ٦/٤٦١.
(٤) ينظر: تفسير ابن كثير ١/٦٣٤، وينظر: الغرر البهية للأنصاري ٤/٤٠٠.

ذَٰلِكَ﴾ قيل: في عدم الضرار لقريبه قاله مجاهد والشعبي والضحاك، وقيل: عليه مثل ما على والد الطفل من الإنفاق على والدة الطفل والقيام بحقوقها وعدم الإضرار بها[1]، قال ابن قدامة في قوله تعالى "﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾: فأوجب على الأب نفقة الرضاع، ثم عطف الوارث عليه، فأوجب على الوارث مثل ما أوجب على الوالد"[2].

٧. ومن مظاهر الرحمة في حفظ النسل:

في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ أنه إذا اتفقا والدا الطفل على فطامه قبل الحولين، ورأيا في ذلك مصلحة له، وتشاورا في ذلك، وأجمعا عليه؛ ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ في ذلك، وأن انفراد أحدهما بذلك دون الآخر فيؤخذُ منه، ولا يجوز لواحد منهما أن يستبد بذلك من غير مشاورة الآخر قاله الثوري وغيره، وهذا فيه احتياط للطفل، وإلزام للنظر في أمره، وهو من رحمة الله بعباده، حيث حجر على الوالدين في تربية طفلهما وأرشدهما إلى ما يصلحه ويصلحهما.[3]

(١) ينظر: تفسير ابن كثير ٦٣٥/١.
(٢) ينظر: المغني لابن قدامة ١٧٣/١٨.
(٣) ينظر: تفسير ابن كثير ٦٣٥/١، والمبسوط للسرخسي ٣٧٥/٦، والمغني لابن قدامة ٢١٦/١٨.

المطلب الخامس
مظاهر الرحمة في حفظ المال
من خلال سورة البقرة

لا تستقيم الحياة إلا بالمال فهو عصبها، وقد جبل الإنسان على حبه للمال قال الله تعالى: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ [البقرة:١٧٧]، يعني وأعطى ماله وأخرجه في حين محبته إياه وضنه به وشحه عليه[١].

١. فمن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

أن الله ﷻ ملك العباد إياه، ونسبه إليهم، وأباح التملك الفردي قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [البقرة:٢٧٩].

٢. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

أن الله ﷻ ملكهم إياه بالطرق المشروعة كتحصيله عن طريق الوصية التي كانت فريضة في ابتداء الإسلام للوالدين والأقربين على من مات وله مال[٢]؛ فقدر الله ﷻ للوالدين الوارثين وغيرهما من الأقارب الوارثين هذا المعروف في آيات المواريث، بعد أن كان مجملًا وبقي الحكم فيمن

(١) ينظر: تفسير الطبري ٣/٧٨، وتفسير ابن كثير ١/٤٨٦.
(٢) ينظر تفسير البغوي ١/١٩٢.

لم يرثوا من الوالدين الممنوعين من الإرث وغيرهما ممن حجب بشخص أو وصف، فإن الإنسان مأمور بالوصية لهم وهم أحق الناس ببره، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾﴾ [البقرة].(١)

٣. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

أن الله ﷻ ملك العبدالمال عن طريق بذل الجهد البدني أو الفكري أو البيع والشراء؛ وذلك لما فيه من عموم المصلحة، وشدة الحاجة، وحصول الضرر بتحريمه، قال الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [البقرة:٢٧٥]، وهذا أصل في حل جميع أنواع التصرفات الكسبية حتى يرد ما يدل على المنع.(٢)

٤. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

أن الله ﷻ حث على كسب المنافع الأخروية؛ فلا ينصرف هم العبد للمنافع الدنيوية فقط، وقرب ﷻ للناس فضل الإنفاق في سبيله بما يفهمونه واللّه هو الغني الحميد، فشبه ﷻ عطاء المؤمن في الدنيا بما يرجو ثوابه في الآخرة بالقرض(٣)؛ فقال الله تعالى: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾﴾ [البقرة]، وبدئت الآية بالاستفهام للحث والتشويق للبذل والعطاء في سبيل الله(٤)، ولم يبين ﷻ هنا قدر هذه الأضعاف الكثيرة، ولكنه بينه ﷻ في قوله: ﴿مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾ [البقرة](٥)؛ ففي الآية بيان شرف النفقة في سبيل الله وحسنها،

(١) ينظر: تفسير السعدي ص: ٨٥.
(٢) ينظر: تفسير السعدي ص: ١١٦، وينظر: مقاصد الشريعة لليوبي ص: ٢٨٣.
(٣) ينظر: تفسير القرطبي ٢٤٠/٣، وتفسير البحر المحيط ٥٦٥/٢، وتفسير الشوكاني ٣٥٣/١.
(٤) ينظر: تفسير ابن عاشور ٤٥٩/٢، وتفسير ابن عثيمين ١٥٧/٥
(٥) تفسير أضواء البيان ١٥٣/١.

وضمنها التحريض على ذلك بالمثل المضروب، وهو أبلغ في النفوس من ذكر عدد السبعمائة؛ فإن هذا فيه إشارة إلى أن الأعمال الصالحة ينميها الله ﷻ لأصحابها كما ينمي الزرع لمن بذره في الأرض الطيبة.[1]

٥. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

أن الله ﷻ جعل الزكاة نماء للمال وبركة، وبسببها يحصل الأجر للمزكي، وتطهر نفسه من حب المال[2]، وأمارة على صدق الإيمان؛ إذ قال لبني إسرائيل: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [البقرة][3]، وبين تبارك وتعالى أن مما أمر به بنو إسرائيل من الأوامر، وأخذ الميثاق عليهم فيه إيتاء الزكاة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾﴾ [البقرة][4]، وحث ﷻ المؤمنين على الاشتغال بما ينفعهم وتَعُودُ عليهم عاقبتُه يوم القيامة، من إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وفعل كل القربات، ووعدهم أنهم مهما فعلوا من خير؛ فإنه لا يضيع عند الله، بل يجدونه عنده وافرا موفرا قد حفظه قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾﴾ [البقرة].[5]

٦. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

أن الله ﷻ أمر بالإنفاق في سبيله في سائر وجوه القُرُبات، ووجوه الطاعات، وخاصّة صرفَ الأموال في قتال الأعداء؛ إذ في ذلك من

(١) ينظر: تفسير القرطبي ٣/٣٠٣، وتفسير ابن كثير ١/٦٩١.
(٢) ينظر: تفسير البغوي ١/٨٨، وتفسير القرطبي ١/٣٤٣
(٣) ينظر: تفسير ابن عاشور ١/٤٥٧.
(٤) ينظر: تفسير ابن كثير ١/٣١٦.
(٥) ينظر: تفسير ابن كثير ١/٣٨٣، وتفسير السعدي ص: ٦٢.

المصالح العظيمة، من الإعانة على تقوية المسلمين، وعلى توهية الشرك وأهله، وعلى إقامة دين الله وإعزازه؛ فالجهاد في سبيل الله لا يقوم إلا على ساق النفقة؛ فالنفقة له كالروح، لا يمكن وجوده بدونها، وفي ترك الإنفاق في سبيل الله، إبطال للجهاد، وتسليط للأعداء، وشدة تكالبهم، وأخبر ﷻ أن من ترك فعل ذلك ولزمه واعتاده أدى بنفسه للهلاك والدمار؛ فقال تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [البقرة].(١)

٧. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

أن الله ﷻ بين المصارف التي يجعل فيها الإنفاق، ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال أن الله ﷻ بين مقدار ما ينفق العبد، فمهما أنفق من خير قل أو كثر؛ فإن الله ﷻ يعلم كنهه ويوفي ثوابه؛ فقال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾﴾ [البقرة].(٢)

٨. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

أن الله ﷻ حرم العدوان على المال وأخذه بالباطل وبغير وجه حق قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ [البقرة]؛ فالخطاب بهذه الآية يتضمن جميع أمة محمد ﷺ، والمعنى: لا يأكل بعضكم مال بعض بغير حق؛ فيدخل في هذا: القمار والخداع والغصب والنهب والرشوة والخيانة، وما لا تطيب به نفس مالكه، أو حرمته الشريعة وإن طابت به نفس مالكه؛ كمهر البغيّ وحلوان الكاهن وثمن الخمور والخنازير،

(١) ينظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٣٠، وتفسير السعدي ص: ٩٠.
(٢) ينظر: تفسير البيضاوي ١/ ٤٩٩، وتفسير السعدي ص: ٩٦، وتفسير ابن عثيمين ٥/ ٣٦.

وغير ذلك من الملاهي والقيان والشرب والبطالة، وجحد الحقوق؛ كما لو حصل فيه النزاع، وحصل الارتفاع إلى حاكم الشرع، وأدلى من يريد أكلها بالباطل بحجة، غلبت حجة المحق، وحكم له الحاكم بذلك؛ فإن حكم الحاكم لا يبيح محرمًا، ولا يحلل حرامًا، إنما يحكم على نحو مما يسمع، وإلا فحقائق الأمور باقية؛ فليس في حكم الحاكم للمبطل راحة ولا شبهة؛ فمن أدلى إلى الحاكم بحجة باطلة وحكم له بذلك؛ فإنه لا يحل له، ويكون آكلًا لمال غيره بالباطل والإثم، وهذا في سائر الأموال.(١)

٩. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

ما جاء في تحريم الميسر؛ قال الله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾ [البقرة]، والميسر يطلق على سائر ضروب القمار؛ وهو كل كسب عن طريق المخاطرة والمغالبة، وضابطه: أن يكون فيه بين غانم وغارم، والإجماع منعقد على تحريمه، قال علي وابن عباس ﷺ وعطاء وابن سيرين والحسن وابن المسيب وقتادة وطاووس ومجاهد ومعاوية بن صالح رحمهم الله: كل شيء فيه قمار من نرد وشطرنج وغيره فهو ميسر؛ حتى لعب الصبيان بالكعاب والجوز، إلا ما أبيح من الرهان في الخيل، والقرعة في إبراز الحقوق، وأصل المقصد من الميسر الربح واللهو المحرم، فالمنافع في الميسر خاصة وعامة إنما هي دنيوية كلها، والإثم الذي فيه هو ما يوقعه من العداوة والبغضاء، ومن إضاعة الوقت، والاعتياد على الكسل والبطالة واللهو، والصد عن ذكر الله وعن الصلاة وعن التفقه في الدين، وترك التجارة ونحوها مما به قوام المدنية.(٢)

(١) ينظر: تفسير البغوي ١/ ٢١٠، وتفسير القرطبي ٢/٣٣٨، وتفسير السعدي ص: ٨٨.
(٢) ينظر: تفسير البحر المحيط ٢/٤٠٣، وتفسير ابن عاشور ٢/٣٣١، وتفسير ابن عثيمين ٥/٥٢.

١٠. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

ما جاء في تحريم كسبه عن طريق الربا؛ فهو متلف للأموال مهلك للناس، وفيه ظلم وسوء عاقبة، ويذهب بركة المال ويهلكه، وجاء بيان التحريم في صور شتى؛ فبين الله ﷻ أن آكل الربا لا يقوم من قبره يوم القيامة إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة:٢٧٥]، وصرح ﷻ بتحريم الربا بقوله: ﴿وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة:٢٧٥]، وبين ﷻ أنه ممحق بركته بقوله: ﴿يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة:٢٧٦]، وبأن المتعامل بالربا محارب لله تعالى بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ٢٧٩﴾ [البقرة].(١)

١١. ومن مظاهر حفظ المال:

ما جاء في الأمر بتوثيق الديون والإشهاد عليها قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِۢبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِۢبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ

(١) ينظر: تفسير ابن عطية ١/٣٥٤، وتفسير البيضاوي ١/٥٧٥، وتفسير السعدي ص: ١١٦، وتفسير أضواء البيان ١/١٦٠.

لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَلَّا تَكۡتُبُوهَاۗ وَأَشۡهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعۡتُمۡۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٞ وَلَا شَهِيدٞۚ وَإِن تَفۡعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴿٢٨٢﴾ وَإِن كُنتُمۡ عَلَىٰ سَفَرٖ وَلَمۡ تَجِدُواْ كَاتِبٗا فَرِهَٰنٞ مَّقۡبُوضَةٞۖ فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥۗ وَلَا تَكۡتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَۚ وَمَن يَكۡتُمۡهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٞ قَلۡبُهُۥۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴿٢٨٣﴾ [البقرة].

١٢. فمن مظاهر الرحمة في حفظ المال في الآية الكريمة:

الأمر بتوثيق الديون بالكتابة؛ فهي أمر مفروض بالنص غير متروك للاختيار في حالة الدين إلى أجل ﴿وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِ﴾، قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: "لما أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالكتب والإشهاد وإخذ الرهان كان ذلك نصًا قاطعًا على مراعاة حفظ الأموال وتنميتها".[١]

١٣. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال في الآية الكريمة:

الأمر بتعيين شخص يقوم بكتابة الدين للاحتياط والحيدة المطلقة، وهذا الكاتب مأمور بأن يكتب بالعدل، فلا يميل مع أحد الطرفين، ولا ينقص أو يزيد في النصوص.[٢]

١٤. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال في الآية الكريمة:

الأمر بأن لا يمتنع الكاتب ما دام الضرر عنه منفي ﴿وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ﴾؛ فهي وفاء لفضل اللّه عليه.[٣]

١٥. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال في الآية الكريمة:

أن المدين الذي عليه الحق هو الذي يملي على الكاتب اعترافه بالدين،

(١) ينظر: تفسير القرطبي ٣/٤١٧.
(٢) ينظر: أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٠٨، والموسوعة الفقهية الكويتية ١٤/١٤٣.
(٣) ينظر: تفسير السعدي ص: ١١٨.

ومقدار الدين، وشرطه وأجله؛ لكي لا يقع الغبن على المدين لو أملى الدائن ﴿وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾.(١)

١٦. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال في الآية الكريمة:

أنه إذا كان المدين سفيهًا لا يحسن تدبير أموره أو ضعيفا كالصغير وضعيف العقل، أو لا يستطيع أن يمل هو؛ إما لعي أو جهل أو آفة في لسانه، أو لأي سبب من الأسباب المختلفة الحسية أو العقلية، فليملل ولي أمره القيم عليه ﴿فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ﴾.(٢)

١٧. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

الشهادة، إذ لا بد من شاهدين على العقد ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾.(٣)

١٨. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

أنه قد لا يتيسر وجود شاهدين من الرجال؛ فيسر الله تشريع شهادة النساء؛ ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾، قال الكاساني رحمه الله: "الشهادة على الأموال، فالذكورة ليست فيها بشرط، والأنوثة ليست بمانعة بالإجماع، فتقبل فيها شهادة النساء مع الرجال".(٤)

١٩. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

ألا يأبى الشهداء للشهادة ﴿وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟﴾.(٥)

(١) ينظر: الأم للشافعي ٣/٢١٨.
(٢) ينظر: الأم للشافعي ٣/٢١٨.
(٣) ينظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٥/٥٧٤.
(٤) ينظر: بدائع الصنائع للكاساني ١٤/٣٦٤.
(٥) ينظر: الأم للشافعي ٣/٩٢، والمبسوط للسرخسي ١٩/٢٩٩، والمغني لابن قدامة ٢٣/ ١٣٤.

٢٠. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

أن الشهادة على شيء مكتوب أقوم من الشهادة الشفوية التي تعتمد على الذاكرة وحدها، وشهادة رجلين أو رجل وامرأتين أقوم للشهادة، وأصح من شهادة الواحد، أو الواحد، والواحدة ﴿وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ﴾.(١)

٢١. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

عدم المضارة بالكاتب أو الشهيد؛ فيوجب الله ﷻ لهم الحماية والرعاية ليتوازن الحق والواجب في أداء التكاليف العامة ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾؛ فلا يقع ضرر على كاتب أو شهيد، بسبب أدائه لواجبه الذي فرضه الله عليه.(٢)

٢٢. ومن مظاهر الرحمة في حفظ المال:

حين يكون الدائن والمدين على سفر فلا يجدان كاتبًا؛ فتيسيرا للتعامل، مع ضمان الوفاء، رخص الشارع في التعاقد الشفوي بلا كتابة مع تسليم رهن مقبوض للدائن ضامن للدين ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾.(٣)

(١) ينظر: تفسير في ظلال القرآن ١/٣٣٦.
(٢) ينظر: المغني لابن قدامة ٢٣/ ١٣٤، والموسوعة الفقهية الكويتية ٢/٣٤٠.
(٣) ينظر: تفسير في ظلال القرآن ١/٣٣٥، والأم للشافعي ٣/٨٨، والموسوعة الفقهية الكويتية ٣٣/١١٤.

الخاتمة

في نهاية هذا البحث الذي أرجو من الله ﷻ أن يتقبله مني أذكر أهم وأبرز ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات:

أولًا: النتائج:

١. بين البحث أهمية استشعار عظمة رحمة الله ﷻ بعباده، وتناولها لجميع جوانب الحياة اليومية، للفرد والجماعة.

٢. بين البحث شيئًا من كيفية تناول القرآن الكريم لمظاهر رحمة الله ﷻ؛ وذلك من خلال سورة البقرة، وربط الموضوع بالواقع من خلال حفظ الضرورات الخمس.

٣. يُعدّ البحث دراسة تطبيقية على سورة من سور القرآن الكريم، وهي دراسة تساعد الطالب وتفيده وتنمي لديه القدرة على كيفية دراسة مثل هذا الموضوع، واستخراج اللطائف والفوائد منه، وربطه بالواقع المعاصر.

ثانيًا: التوصيات:

١. إن الحاجة لتأصيل خلق الرحمة من خلال القرآن الكريم ملحة ولعل مما يعين على تأصيلها:

أ. ضرورة غرس وتعزيز ثقافة خلق الرحمة في المجتمع، عبر المناهج والمقررات الدراسية في المدارس والمعاهد والجامعات، ووسائل الإعلام والمواقع الإلكترونية، والمؤسسات الاجتماعية ليصبح هذا الخلق عادة ومنهجًا تقبل عليه كل فئات المجتمع؛ لا سيما الأجيال الناشئة باعتباره مظهرًا لالتزام الفرد بدينه وقيمه ومسؤولياته تجاه نفسه ومجتمعه.

ب. كتابة رسائل علمية في خلق الرحمة في حفظ الضرورات الخمس من خلال القرآن الكريم، يشترك فيه كل من اشتغل بالتفسير والفقه والأصول؛ بحيث يكون مشروعًا علميًا يبرز عظمة هذا الخلق وشدة اهتمام الإسلام به.

ج. إنشاء مراكز وكراسي بحثية لدراسات القيم الإسلامية، وتنظيم الندوات العلمية، والدورات التدريبية التي تتناول هذه القيم.

د. إعداد خطة علمية لإعداد البحوث العلمية في شتى القيم الإسلامية بالتعاون مع الجامعات ومراكز البحث العلمي.

٢. الدفاع عن الإسلام؛ إذ كثر في الآونة الأخيرة جرائم الاعتداء عليه، وعلى ثوابته بشكل لم يعرف له مثيل من قبل، ووصفه بما لا يليق من أنه عدواني وهمجي، ولا يكون ذلك إلا بالدعوة إلى هذا الدين ومبادئه، وإظهار محاسنه بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع[1]

أولًا: الكتب العلمية:

١. القرآن الكريم

٢. ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبدالله. أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد البجاوي. بدون رقم طبعة؛ بيروت: دار المعرفة، بدون تاريخ طبع.

٣. ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبدالحليم الحراني. الفتاوى الكبرى. تحقيق: محمد عبدالقادر عطا - مصطفى عبدالقادر عطا، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ.

٤. ابن حنبل، الإمام أحمد بن محمد الشيباني. المسند، أشرف عليه ورقمه وأعد فهارسه: بدر الدين جتين أر. بدون رقم طبعة؛ تونس: دار سحنون، ١٤١٣هـ.

٥. ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي. التحرير والتنوير، الطبعة الأولى؛ بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ١٤٢٠هـ.

٦. ابن فارس؛ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبدالسلام محمد هارون. بدون رقم طبعة، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٧. ابن قدامة، موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني. دون رقم طبعة؛ دون بلد طبع: دون دار طبع، دون سنة طبع.

٨. الأرنؤوط، شعيب. تحقيق مسند الإمام أحمد، تحقيق مجموعة من الأساتذة بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. الطبعة الأولى؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ.

(١) رتب هذا الفهرس حسب الترتيب الهجائي لألقاب المؤلفين.

٩. الأشقر، عمر بن سليمان بن عبدالله. أسماء الله الحسنى الهادية إلى الله والمعرفة به، الطبعة الثانية؛ الأردن: دار النفائس، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٧م.

١٠. الأصفهاني، الراغب الأصفهاني. مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان بن عدنان الداودي. الطبعة الثالثة؛ دمشق، بيروت: دار القلم، والدار الشامية، ١٤٢٣هـ.

١١. الآلوسي، محمود بن عبدالله الحسيني. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: على عبدالبارى عطية. بدون رقم طبعة؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.

١٢. الأندلسي، أبو عبدالله محمد بن يوسف بن حيان. البحر المحيط، تحقيق: صدقي محمد جميل. الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ.

١٣. الأندلسي، أبو محمد عبدالحق بن عطية. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: السيد عبدالعال السيد إبراهيم. بدون رقم طبعة؛ بدون بلد نشر: بدون دار نشر، بدون سنة طبع.

١٤. البخاري، الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل. الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، الطبعة الأولى؛ القاهرة: دار الشعب، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

١٥. البغوي، الحسين بن مسعود. معالم التنزيل، تحقق: محمد عبدالله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش. الطبعة الرابعة؛ الرياض: دار طيبة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

١٦. البيضاوي، عبدالله بن محمد الشيرازي. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقق: عبدالقادر عرفات. بدون رقم طبعة؛ بيروت: دار الفكر، ١٤٢٥هـ.

١٧. الباجي، سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب. المنتقى شرح الموطأ. دون رقم طبعة؛ دون بلد طبع: دون دار طبع، دون سنة طبع.
١٨. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. الأسماء والصفات، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر. الطبعة الثانية؛ بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
١٩. الجصاص، أحمد بن علي المكني بأبي بكر الرازي الجصاص الحنفي. أحكام القرآن، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، بدون رقم طبعة، بيروت: دار احياء التراث العربى، ١٤٠٥هـ.
٢٠. الحاج أحمد، يوسف. موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة. الطبعة الثانية؛ دمشق: دار ابن حجر، ١٤٢٤هـ.
٢١. الخازن، على بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن. لباب التأويل في معاني التنزيل، ضبطه وصححه: عبدالسلام محمد علي شاهين. الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٥هـ.
٢٢. الدسوقي، محمد بن أحمد. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. دون رقم طبعة؛ دون بلد طبع: دون دار طبع، دون سنة طبع.
٢٣. الرازي، محمد بن عمر بن الحسين. التفسير الكبير، بدون رقم طبعة؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون سنة طبع.
٢٤. الزركشي، محمد بن عبدالله بن بهادر. البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. الطبعة الأولى؛ مصر: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.
٢٥. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل. المبسوط. دون رقم طبعة؛ دون بلد طبع: دون دار طبع، دون سنة طبع.
٢٦. السيوطي، عبدالرحمن بن الكمال. الإتقان في علوم القرآن، بدون رقم طبعة؛ بدون بلد نشر: بدون دار نشر، بدون سنة طبع.

٢٧. السعدي، عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله. تفسير أسماء الله الحسنى، دراسة وتحقيق: عبيد بن علي العبيد. بدون رقم طبعة، المدينة المنورة: مجلة الجامعة الإسلامية، العدد ١١٢ - السنة ٣٣ - ١٤٢١هـ.

٢٨. السعدي، عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق. الطبعة الأولى؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢٩. الشاطبي؛ إبراهيم بن موسى بن محمد. الموافقات. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

٣٠. الطبعة الأولى؛ بدون بلد نشر: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٣١. الشافعي، محمد بن إدريس أبو عبدالله. الأم. دون رقم طبعة؛ بيروت: دار المعرفة، دون سنة طبع.

٣٢. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، مع تتمته للشيخ عطية محمد سالم. بدون رقم طبعة؛ بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٣٣. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، بدون رقم طبعة؛ بيروت: دار الفكر، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٣٤. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر. الطبعة الأولى؛ الجيزة: دار هجر، ١٤٢٢هـ.

٣٥. العيني، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى الحنفي. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدون رقم طبعة؛ بدون بلد نشر: بدون دار نشر، بدون سنة طبع.

٣٦. عبدالباقي، محمد فؤاد. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، بدون رقم طبعة؛ استنابول: المكتبة الإسلامية، ١٩٨٢م.
٣٧. العثيمين، محمد بن صالح بن محمد. تفسير القرآن، بدون رقم طبعة؛ بدون بلد نشر: بدون دار نشر، بدون سنة طبع.
٣٨. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي. المستصفى في علم الأصول، تحقق: محمد بن سليمان الأشقر. الطبعة الأولى؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٣٩. القرشي، أبو الفداء إسماعيل بن كثير. تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة. الطبعة الثانية؛ المدينة المنورة: دار طيبة، بدون سنة طبع.
٤٠. القرطبي، محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. الطبعة الثانية؛ القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
٤١. القرطبي، محمد بن أحمد بن محمد الشهير بابن رشد الحفيد. بداية المجتهد ونهاية المقتصد. الطبعة الرابعة؛ مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٩٥هـ.
٤٢. القزويني، الحافظ محمد بن يزيد. سنن ابن ماجه، تعليق: محمد فؤاد عبدالباقي، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها. بدون رقم طبعة؛ بيروت: دار الفكر، بدون سنة طبع.
٤٣. قطب، سيد قطب إبراهيم. في ظلال القرآن، بدون رقم طبعة؛ القاهرة: دار الشروق، بدون سنة طبع.
٤٤. المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبدالرؤوف بن تاج العارفين. فيض القدير شرح الجامع الصغير. الطبعة الاولى؛ بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٤٥. القشيري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم، وقف على طبعه وتحقيق نصوصه وتصحيح وترقيمه وعد كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبدالباقي، بدون رقم طبعة؛ بيروت: دار الجيل ودار الأفاق الجديدة، بدون سنة طبع.

٤٦. الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. دون رقم طبعة؛ بيروت: دار المعرفة، دون سنة طبع.

٤٧. وزارة؛ الأوقاف والشؤون الإسلامية. الموسوعة الفقهية الكويتية. الأجزاء ١-٢٣: الطبعة الثانية؛ الكويت: دار السلاسل. الأجزاء ٢٤-٣٨: الطبعة الأولى؛ مصر: مطابع دار الصفوة. الأجزاء ٣٩-٤٥: الطبعة الثانية؛ الكويت: طبع الوزارة، من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ.

٤٨. اليوبي، محمد سعد بن أحمد بن مسعود. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية. الطبعة الثانية؛ الرياض، المملكة العربية السعودية: دار الهجرة، ١٤٢٣هـ.

ثانيًا: المجلات العلمية:

١. مجلة البحوث الإسلامية. الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء. دون رقم طبعة؛ الرياض: بدون دار طبع، العدد: ٧١، من ذو القعدة إلى صفر لسنة ١٤٢٤هـ.

ثالثًا: المواقع الإلكترونية:

١. موقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة.

٢. موقع بحوث ودراسات.